



جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

التخصص : إقتصاد وتسيير المؤسسات

## ميزانية البلدية " دراسة حالة بلدية مزغان "

تحت إشراف الأستاذ :

- الهروشي خطاب

مقدمة من طرف الطالبان :

- بصغير أمين

- بلحسكة عبد النور





جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم

كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الإقتصادية

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

التخصص : إقتصاد وتسيير المؤسسات

## ميزانية البلدية " دراسة حالة بلدية مزغان "

مقدمة من طرف الطالبان :

تحت إشراف الأستاذ :

مقدمة من طرف الطالبان :

- الهروشي خطاب

- بصغير أمين

- بلحسكة عبد النور

# اهداء

أهدي هذا البحث الى من قال الحق تعالى فيهما:

"وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا"

الى والدتي العظيمة حفظها الله ورعاها برعايته

الى أبي العزيز حفظه الله وأطال في عمره

الى كافة عائلة بصغير وبلحسكة والاخوى والاخوات

الى كل من دعمني وقدم لي يد المساعدة الى جميع من أعرفه سواء كبير أو صغير

الى كل من دعمني وشجعني في حياتي وأعطاني دفعة الى الأمام .

# شكر و عرفان

أول من يشكر ويحمد أناء الليل وأطراف النهار ، هو العلي القهارالأول والأخرو الظاهر والباطن، الذي أغرقنا  
بنعمه التي لا تحصى ، وأغدق علينا برزقه الذي يفتى، و أناردروبنا فله جزيل الشكرو الثناء العظيم هو الذي  
أنعم علينا اذ أرسل فينا عبده ورسوله محمدا بن عبد الله عليه أزكى الصلوات وأطهر التسليم أرسله بقرانه  
المبين فعلمنا ما لم نعلم و حثنا على طلب العلم أينما وجد

لله الحمد كله و الشكر كله أن وفقنا وأهمننا الصبر على المشاق التي واجهتنا لإنجاز هذا العمل المتواضع.

والشكر الموصول الى كل معلم أفادنا بعلمه، من أولى المراحل الدراسية حتى هذه اللحظة كما نرفع كلمة الشكر  
للأستاذ المشرف السيد "الهروشي خطاب" الذي ساعدنا في انجاز بحثنا كما نشكر بلدية مزهران على حسن  
الاستقبال و الذي لم يبخلوا علينا بالمعلومات و الوثائق المتعلقة ببحثنا و على رأسهم السيد "بلحسكة سيد  
أحمد" و السيد "بوراس عبد العزيز".

كما نشكر كل من مد لنا يد العون سواء من بعيد أو قريب و نشكر كافة أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و علوم  
التسيير لجامعة عبد الحميد ابن باديس .

وفي الأخير لا يسعنا الا أن ندعو الله عزوجل أن يرزقنا السداد و العفاف و الغنى و أن يجعلنا من الهداة  
المهتدين.

# فهرس المحتويات

شكر

إهداء

I	الفهرس
II	قائمة الأشكال
III	قائمة الجداول
1	مقدمة
5	الفصل الأول : الإطار النظري لإجراءات إعداد ميزانية البلدية
7	المبحث الأول : ماهية الميزانية العمومية للبلدية
7	المطلب الأول : تعريف ميزانية البلدية وخصائصها
9	المطلب الثاني :محتوى ميزانية البلدية
13	المطلب الثالث : مبادئ ميزانية البلدية ووثائقها
17	المبحث الثاني : مراحل إعداد ميزانية البلدية
18	المطلب الأول :تحضير الميزانية
19	المطلب الثاني : التصويت والمصادقة على الميزانية
21	المطلب الثالث : تنفيذ ميزانية البلدية
28	خاتمة الفصل
29	الفصل الثاني : دراسة حالة بلدية مزهران ( الجانب التطبيقي )
31	المبحث الأول : بطاقة تعريفية لبلدية مزهران
31	المطلب الأول : التعريف لبلدية مزهران
31	المطلب الثاني : القطاعات الموجودة ببلدية مزهران
32	المبحث الثاني ميزانية بلدية مزهران
32	المطلب الأول : الميزانية الأولية
38	المطلب الثاني : الميزانية الإضافية
41	خاتمة الفصل
42	خاتمة
44	قائمة المراجع
47	الملاحق
	الملخص

## فهرس الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
33	يمثل شكل الموازنة العامة في الميزانية الأولية (جهة النفقات)	01
37	يمثل تفصيل لبعض المصالح	02
38	يمثل قسم التسيير للميزانية الإضافية لبلدية مزگران	03
39	يمثل الميزانية الإضافية لبلدية مزگران ( القسم الفرعي للتجهيز العمومي)	04

فهرس الاشكال

الصفحة	عنوان الأشكال	رقم الشكل
12	مخطط توزيع الموارد الجبائية على نفقات الميزانية	01

مقدمة

يعتبر موضوع التنظيم الإداري بصفة عامة ، الإدارة بصفة خاصة من الموضوعات التي حظيت و لازالت تحظى بأهمية بالغة في القانون الإداري بعد ضرورة لابد منها في الدول الحديثة لكي تنهض وتنجز أهدافها ، و تتبع في ذلك أحد الأسلوبين ، و قد تمزج بينهما : وهما المركزية الإدارية ، و اللامركزية الإدارية ، فإذا كانت المركزية الإدارية تقوم على حصر الوظيفة الإدارية في يد شخص واحد ، فاللامركزية تعني توزيع الوظيفة الإدارية بين السلطة المركزية و الهيئات الأقلية و الهيئات المرفقية ، و لذلك فإن أسلوب اللامركزية الإدارية يشمل نوعين و يتجسد في اللامركزية المحلية و اللامركزية المرفقية ، و تحظى اللامركزية الاقليمية باهتمام النظم الحديثة في كل الدول ، و الجزائر كأى دولة معاصرة ، نظم المشرع الإدارة العامة فيها ، على أساس الأخذ بأسلوبين التنظيم المركزي و اللامركزي .

و لقد أرسى المشرع من خلال الدستور قاعدة التنظيم الإداري اللامركزي الإقليمي في صلب الدستور ضمن المادة 17 " الجماعات الاقليمية للدولة هي البلدية و الولاية" ، كما عرفت الجماعات الاقليمية بعد الاستقلال صدور عدة قوانين " الأمر 67 بالنسبة للبلدية و الأمر 69 بالنسبة للولاية و القانون 08-90 المتعلق بالبلدية و القانون 09-90 المتعلق بالولاية" ، ثم بعد ذلك أصدر المشرع القانون 10-11 المتعلق بتنظيم شؤون البلدية الذي ألغى القانون 08-90 ، و في السنة التي تلي إصدار قانون البلدية أصدر المشرع قانون يلغي القانون 09-90 و بالضبط في يوم 21 فبراير 2012 خرج إلى النور القانون 07-12 المتضمن قانون الولاية ، و بالطبع فإن تأسيس نظام لا مركزي ناجح و فعال لا يتحقق بمجرد إصدار القوانين ، بل يجب أن تنسجم هذه القوانين مع الواقع ، و المعيار الجوهرى و الأساسى في ذلك هو استقلال هذه الهيئات عن السلطة المركزية و التحرر من قيودها .

أما بالنسبة للبلدية تعد الخلية الأساسية اللامركزية الإقليمية فهي تلعب دورا هاما في تكلفتها بمهام الخدمة العمومية و تسييرها و تلبية حاجيات المواطنين ، و على هذا الأساس تقوم بتقدير نفقات هذا التسيير عن طريق البحث عن موارد مالية كافية لتحمل الأعباء و تغطية هذه النفقات ، و بمقابلة تقديرات النفقات مع الإيرادات للسنة المالية نتحصل على ما يعرف بميزانية البلدية ، فتترجم هذه العمليات المالية محاسبيا و تقيد و يتم المصادقة عليها ثم تنفيذها خلال السنة المالية .

## 1- الإشكالية :

منح المشرع الجزائري للبلدية الشخصية المعنوية و الاستقلال المالى من أجل بلوغ الأهداف المسطرة التي لا يمكن الوصول لها إلا بالتسيير العقلاني و الاستخدام الصحيح للإيرادات و النفقات اللذان يشكلان أساس ميزانية البلدية ، و منه و من خلال ما سبق ذكره توصلنا إلى طرح الإشكالية التالية :

ما هي الآليات المتبعة في إعداد ميزانية البلدية ؟

و تتفرع هذه الإشكالية الأساسية إلى عدة تساؤلات فرعية التي يمكن صياغتها على النحو التالي :

- كيف تعرف ميزانية البلدية و ما هي خصائصها ؟

- على ماذا تحتوي ميزانية البلدية ؟
- ما هي المبادئ المعتمدة في تحضير ميزانية البلدية ؟
- كيف يتم تحضير ميزانية البلدية و ما هي آليات تنفيذها ؟

## 2- أسباب اختيار الموضوع

تنقسم إلى أسباب موضوعية و أخرى ذاتية

### أولا : الأسباب الموضوعية

- شح الدراسات المتخصصة بموضوع ميزانية البلدية ، حيث غالبا ما يتم تناول هذا الموضوع من الجانب القانوني .
- حساسية هذا الموضوع و أهميته خاصة و أنه يتعلق بالمال العام ، و هذا يعني بالتفصيل كل فرد من أفراد الدولة .
- الرغبة في البحث و التعمق في طرق إعداد و تنفيذ ميزانية البلدية

### ثانيا : أسباب ذاتية

- علاقة الموضوع بالتخصص ، حيث يربط المنظومة المؤسساتية للدولة بأقرب نقطة للمواطن .
- الرغبة الشخصية للبحث عن المصادر التي تعتمد عليها البلدية لتغطية نفقاتها و تمويل ميزانيتها
- معرفة الاختلاف الموجود بين ما هو نظري و ما هو موجود في أرض الواقع .

## 3- أهداف الدراسة :

- البحث في مقومات الإدارة المحلية .
- البحث في واقع تسيير الجماعات المحلية في الجزائر في أبعادها المختلفة من خلال ميزانية البلدية كنموذج .
- توضيح طريقة إعداد ميزانية البلدية .

## 4- أهمية الموضوع :

تكمن أهمية هذا الموضوع في دراسة ميزانية البلدية لكونها تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، و تظهر الأهمية في إبراز واقع التسيير الحسن للموارد المتاحة و التي يجب أن تنفق بطريقة صحيحة و محكمة حسب الأولوية ، و يحدث هذا عبر تطبيق الموازنة بين الإيرادات و النفقات .

## 5- الصعوبات التي واجهتنا أثناء البحث :

لقد واجهتنا صعوبات عديدة أثناء عملية إعداد البحث ، هذا نظرا لطبيعة الموضوع ونذكر منها :

- ندرة المراجع العلمية التي تعالج موضوع الميزانية المحلية ( ميزانية البلدية على وجه الخصوص ) .
- نقص المعلومات الدقيقة والمباشرة حول الموضوع .
- ندرة الدراسات الخاصة بالموضوع من الجانب الإداري أو المالي ، غالبا ما كانت الدراسات من الجانب القانوني فقط .

## 6- الدراسات السابقة :

يحظى الموضوع محل الدراسة بأهمية بالغة ، فما كان للعديد من الباحثين إلا بالمساهمة في إثراء هذا الموضوع وسنذكر على سبيل المثال ما يلي :

- عباس عبد الحفيظ ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية ، دراسة حالة : ولاية تلمسان وبلدية منصوره ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان ، سنة 2012 . وتهدف هذه الدراسة إلى :

- التعرف على المشاكل التي تعاني منها الجماعات المحلية والتي تقف معرقله لتحقيق فعالية الإنفاق .
- دراسة إمكانية استخدام أسلوب موازنة البرامج والأداء في إعداد الموازنة العامة لدى الجماعات المحلية

و توصلت هذه الدراسة فيما يخص ميزانية البلدية إلى النتائج التالية :

- تعتبر ميزانية الجماعات المحلية أداة فعالة لتسيير مصالحها ، و عملية تحضيرها وتنفيذها تتم في إطار الذي حدده القانون و تتم هذه العمليات تحت أعين هيئات رقابية مختلفة لضمان شرعيتها و مصداقيتها .

- تصنيف النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية يتم على أساس الأول إداري و الثاني موضوعي وفق نفقات التسيير و نفقات التجهيز والاستثمار و كل منهما ينقسم إلى مصالح ( مصالح التسيير ) و برامج ( مشاريع تشكل برامج ) و يرصد لكل منهما اعتمادات .

- عبد القادر موفق ، الرقابة على البلدية في الجزائر ، دراسة تحليلية و نقدية ، أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر باتنة ، السنة الجامعية 2014/2015 ، و تمثلت إشكالية البحث في : ما هو واقع الرقابة المالية على البلدية في الجزائر وكيف يمكن تفعيلها للحفاظ على المال العام ؟

حيث توصل الباحث بعد إنهاء عمله إلى مجموعة من النتائج نذكر منها :

- عمق الهوة بين المتواجدة بين واقع إدارة المال العام في البلديات وواقع الرقابة المالية الذي تقوم به أجهزة الرقابة المالية من جهة ، بالإضافة إلى الهوة بين واقع أجهزة الرقابة في الجزائر و الدور الذي من المفروض أن تلعبه من جهة أخرى .
- وجود العديد من المعوقات التي تحول دون فعالية الرقابة المالية تمثلت أهمها في غياب النص التشريعي الذي يلزم بتطبيق الرقابة المالية الحديثة المتمثلة في رقابة الأداء المتمثلة في الكفاءة و الفعالية و الاقتصاد (قاعدة les trois e) .

#### 7- تقسيمات البحث :

تتضمن خطة البحث لمعالجة موضوع ميزانية البلدية فصلين (نظري و تطبيقي) و ينقسم كل فصل إلى مبحثين ، حيث تناولنا في الفصل الأول الإطار النظري لإجراءات إعداد ميزانية البلدية بدءا بتعريف ميزانية البلدية و ذكر خصائصها مرورا بمحتوى ميزانية البلدية ثم المبادئ و الوثائق ، ثم تطرقنا إلى مراحل إعداد ميزانية البلدية و المتمثلة في تحضير الميزانية ثم التصويت و المصادقة و أخيرا التنفيذ .

#### 8- منهجية البحث :

اعتمدنا في دراستنا للموضوع على المنهج الوصفي إذ يعتبر المنهج الغالب و الأكثر استخداما و قد كان طريقنا لدراسة ميزانية البلدية لمعرفة محتواها و مراحل إعدادها .

كما استخدمنا المنهج التحليلي بهدف الوصول إلى معرفة مدى تطابق الدراسة النظرية بما هو موجود على أرض الواقع من خلال تحليل الجداول و الوثائق المتحصل عليها من البلدية .

الفصل الأول  
الإطار النظري لإجراءات إعداد  
ميزانية البلدية

## تمهيد

يقوم التنظيم الإداري الجزائري على اللامركزية الإقليمية الذي يستوجب تقسيم الدولة إلى أقاليم (الولاية، الدائرة، البلدية)، ورغم أن البلدية أصغر تقسيم لكنها تعد مكان ممارسة المواطنة، فهي الموكل لها تسيير المرافق العمومية من أجل تحقيق حاجيات المواطنين التابعين لها إقليميا وتحسين مستواهم المعيشي، و من المعروف أنها تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، مما يؤدي بها إلى تحمل نفقات هذا التسيير عن طريق البحث عن موارد كافية من أجل تحمل هذه الأعباء.

هذا يعني أن للبلدية ميزانية خاصة بها يتم إعدادها والتصويت والمصادقة عليها ثم تنفيذها، والتي تحتوي على برنامج العمل المتفق عليه من طرف المجلس الشعبي المنتخب خاصة فيما يخص التنمية المحلية، والتكفل بمصاريف تسيير مختلف المرافق العمومية وكذلك صيانة وزيادة ممتلكات البلدية.

ينقسم هذا الفصل إلى مبحثين

المبحث الأول: ماهية الميزانية العمومية للبلدية

المبحث الثاني: مراحل إعداد ميزانية البلدية

### المبحث الأول : ماهية الميزانية العمومية للبلدية

تعتبر الميزانية سجلا يتضمن توقعات السلطة التنفيذية ، وكذلك السلطات المحلية و على رأسها الولاية و البلدية ، مما ستنفقه أو ما تحصله من المبالغ من خلال مدة زمنية معينة عادة تكون سنة كاملة و تعكس الميزانية بما تحتوي من إيرادات و نفقات برنامج عمل الحكومة في الفترة المستقبلية على جميع الأصعدة السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية و ما له من أثر على المجموعات اللامركزية ( الولايات ، البلديات ) و يتبيم ذلك من خلال ثلاث مطالب ، تعريف و خصائص ميزانية البلدية ( المطلب الأول ) ، محتوى ميزانية البلدية ( المطلب الثاني ) ، مبادئ ميزانية البلدية و أنواعها ( المطلب الثالث ) .

### المطلب الأول : تعريف ميزانية البلدية و خصائصها

إن إعداد ميزانية البلدية تختلف عن ميزانية الدولة إلا أنها تبقى تراعي في إعدادها لتطلعات الدولة و نظرتها المستقبلية ولهذا أعطت الدولة اهتماما بالغا لميزانية البلدية من حيث الإعداد و التصويت و المصادقة عليها<sup>1</sup> ، و عليه وجب تعريف الموازنة العامة للدولة قبل التطرق إلى ميزانية البلدية باعتبار هذه الأخيرة محتواة في الأولى .

هناك عدة تعاريف للموازنة العامة نذكر منها

- أنها البيان الذي يتضمن تقديرا و إجازة لمصروفات الإيرادات الدولة العامة .
- هي بيان تقديري لما يجوز للحكومة إنفاقه و ما ينتظر أن تجيبه الدولة من المال خلال فترة زمنية معينة من الزمن .
- هي البرنامج الذي تخمن فيه نفقات الدولة و وارداتها ضمن مدة زمنية محددة و يؤذن بها .
- هي توقع و إجازة للنفقات العامة و الإيرادات العامة عن مدة مستقبلية غالبا ما تكون سنة<sup>2</sup> .
- تعرف المادة 3 من قانون المحاسبة العمومية على أنها " الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات و النفقات الخاصة بالتجهيز و الاستثمار و منها نفقات التجهيز العمومي و النفقات برأس المال و ترخص بها "
- أما المادة 6 من القانون 17/84 المؤرخ في 7 جويلية 1984 و المتعلق بقوانين المالية فتتضمن على أن " الإيرادات و النفقات النهائية للدولة تحدد سنويا بواسطة قانون المالية و توزع حسب الإجراءات التشريعية السارية المفعول و تشكل بذلك الميزانية العامة للدولة " .

<sup>1</sup> بري دلال ، الاستقلال المالي للبلدية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون الإداري ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2014 ، ص 21

<sup>2</sup> عادل العلي ، المالية العامة و القانون المالي و الضريبي ، دار إثناء ، الطبعة الثانية ، 2011 ، ص 322

### الفرع الأول : تعريف ميزانية البلدية

الميزانية كما جاء تعريفها في المادة « 176 من القانون المتعلق بالبلدية » هي جدول تقديرات الإيرادات و النفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار".

هي جدول التقديرات لأنها تسمح بتقدير النفقات والإيرادات وذلك إما عن طريق التقدير المباشر أو عن طريق تطبيق نتائج آخر ميزانية ، وتطبق على مدة مستقبلية .

وهي عقد ترخيص لأنها تمنح لرئيس المجلس الترخيص من أجل تنفيذ الأحكام المتخذة من طرف المجلس الشعبي البلدي والمصادق عليها من طرف السلطة الوصية ، لا سيما فيما يخص إصدار سندات الإيرادات وإعداد الأمر بالدفع بالنسبة للنفقات .

وكما أنها تسمح بتزويد المجلس الشعبي البلدي في أي فترة كانت بالمعلومات الخاصة بنشاطات البلدية في مختلف الميادين منها الإدارية ، الاقتصادية ، الثقافية ..... ، فهي أيضا « عقد إداري »<sup>1</sup> .

وبذلك يمكن القول أن ميزانية البلدية ليست بيانا عاما عما أنجزته البلدية من أعمال وليست أرقاما مستخرجة من دفاتر وحسابات البلدية ، تعكس ما جرى من أحداث مالية بالبلدية ، وإنما هي خطة عمل أو مشروع عمل تعتمد البلدية تنفيذها في العام المقبل ، وهي بذلك تبنى على بيانات سابقة بالإضافة إلى ما وجد في الواقع على إمكانياتها . وبناء على ما سبق ، يمكن القول أن ميزانية البلدية هي تعبير عن برنامج عمل مستقبلي تتضمن تقريرا لما ينوي المجلس البلدي إنفاقه وما يتوقع تحصيله من إيرادات خلال السنة القادمة<sup>2</sup> .

### الفرع الثاني : خصائص ميزانية البلدية

من خلال التعريف السابق لميزانية البلدية يمكن استنتاج الخصائص التالية :

1- عملية تخمينية أو تقديرية : (فالموازنة وثيقة تقدر فيها النفقات والإيرادات ، فهنا بيان مقارنة)<sup>3</sup>

أي هي جدول تقدير للإيرادات و النفقات السنوية تطبق على مرحلة مستقبلية ، فهذا العمل التقديري يحدد النفقات المتوقعة بالتفصيل وكذلك الإيرادات التي يمكن تحصيلها خلال سنة مالية كاملة .

<sup>1</sup> مرزوقي عمار ، تحضير وتنفيذ الميزانية ، المجلة الجزائرية للمالية العامة ، العدد الثاني ، ديسمبر 2012 ، ص 97-98

<sup>2</sup> عبد القادر موفق ، الرقابة المالية على البلدية في الجزائر " دراسة تحليلية ونقدية " أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير ، جامعة الحاج

لخضر ، باتنة 2015 ، ص 106

<sup>3</sup> محمد طاقة وهدى العزاوي ، إقتصاديات المالية العامة ، دار الميسرة ، طبعة 1 ، عمان ، 2007 ، ص 169

2- عملية ترخيص :

هي أمر بإذن أي أنه بمجرد المصادقة على الميزانية يتم صرف النفقات وتحصيل الإيرادات، هذا ما يمكن البلدية من تسيير مصالحها وممتلكاتها دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية ، وهي وثيقة تهدف إلى الترخيص بتحصيل الإيرادات وتسديد النفقات .

3- عمل ذو طابع إداري :

هي أمر متعلق بالإدارة والسير الحسن لمصالح البلدية التي لا تزيد نفقاتها على إيراداتها مما يشكل عجزا في الميزانية ، إذ بواسطة الميزانية يمكن للجماعات المحلية من حسن تسيير مختلف مصالحها وتلبية حاجيات المواطنين .

4- عملية دورية :

إن الميزانية عمل يتجدد كل سنة عند تاريخ محدد مسبقا بموجب القانون وإنجازها يتم في الفترة المحددة و التي تسمى السنة المالية .

المطلب الثاني : محتوى ميزانية البلدية

تحتوي ميزانية البلدية على قسمين :

- قسم التسيير ،

- قسم التجهيز والاستثمار

وينقسم كل قسم إلى إيرادات ونفقات متوازنة وجوبا .

يقتطع من إيرادات التسيير مبلغ يخصص لتغطية نفقات التجهيز والاستثمار .

تحدد شروط وتطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم<sup>1</sup>

الفرع الأول : قسم التسيير

يحتوي على توقعات لنفقات وإيرادات دائمة تسمح لرئيس المجلس الشعبي البلدي بالتسيير الحسن لجميع مصالح البلدية ، حيث تنقسم نفقات التسيير إلى ثلاثة أصناف :

- النفقات إجبارية : مثل الأجور

- النفقات الضرورية للمصالح : مثل الهاتف وأدوات المكتب

<sup>1</sup> المادة 179 من القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 جويلية سنة 2011 والمتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية ، العدد 37 ، سنة 2011

- النفقات الاختيارية : مثل الإعانات<sup>1</sup>

أولاً : نفقات التسيير

حسب المادة 198 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية

يحتوي قسم التسيير في باب النفقات على ما يأتي :

- أجور و أعباء مستخدمي البلدية ،
- التعويضات و الأعباء المرتبطة بالمهام الانتخابية ،
- المساهمات المقررة على الأملاك و مداخيل البلدية بموجب القوانين ،
- نفقات صيانة الأملاك المنقولة و العقارية ،
- المساهمات البلدية و الأقساط المترتبة عليها ،
- الاقتطاعات من قسم التسيير لفائدة قسم التجهيز و الاستثمار ،
- فوائد القروض ،
- أعباء التسيير المرتبطة باستغلال تجهيزات جديدة ،
- مصاريف تسيير مصالح البلدية ،
- الأعباء السابقة<sup>2</sup> .

ثانياً : إيرادات التسيير

تتكون إيرادات التسيير من محاصيل الموارد الجبائية ، محاصيل و مداخيل أملاك البلدية ، إعانات الدولة و الصندوق المشترك للجماعات المحلية<sup>3</sup>. تنص المادة 195 من قانون البلدية على أنه : تتكون إيرادات قسم التسيير على ما يأتي :

- ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلديات بموجب التشريع و التنظيم المعمول بهما ،

<sup>1</sup> بغداد قريشي بوجمعة ، مساهمة الموارد الجبائية في تمويل ميزانية البلدية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في المالية و المحاسبة ، كلية العلوم

الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 2017 ، ص32

<sup>2</sup> المادة 198 من القانون 10/11 ، المتعلق بالبلدية ، مرجع سابق

<sup>3</sup> دنيدي يحيى ، المالية العمومية ، دار الخلدونية ، الطبعة 2 ، الجزائر ، 2014 ، ص144

- المساهمات و ناتج التسيير الممنوح من الدولة و الصندوق المشترك للجماعات المحلية و المؤسسات العمومية ،
- رسوم و حقوق و مقابل الخدمات المرخص بها بموجب القوانين و التنظيمات ،
- ناتج و مداخيل أملاك البلدية .

#### الفرع الثاني : قسم التجهيز و الاستثمار

يعمل قسم التجهيز و الاستثمار على تمكين رئيس المجلس الشعبي البلدي من الحفاظ على أموال البلدية ، سواء العمومية أو الخاصة ، المنقولة أو العقارية ، عن طريق الاستهلاك أو الزيادة فيها عن طريق الاقتناءات أو النفقات الجديدة . كما يسمح له من جهة أخرى بوضع خطة للتدفقات المالية ، القروض ، الإعانات و الهبات بينه و بين الأطراف الأخرى<sup>1</sup> .

حيث أن هناك صلة بين قسبي ميزانية البلدية يظهر من خلال التمويل الذاتي أو ما يسمى بالاقتطاع من أجل نفقات التجهيز العمومي.

#### أولاً : نفقات التجهيز و الاستثمار

حسب المادة 198 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية فإنه :

يحتوي قسم التجهيز و الاستثمار في باب النفقات خصوصاً على ما يأتي :

- نفقات التجهيز العمومي ،
- نفقات المساهمة في رأس المال بعنوان الاستثمار ،
- تسديد رأس مال القروض ،
- نفقات إعادة تهيئة المنشآت البلدية .

#### ثانياً : إيرادات التجهيز و الاستثمار

حسب المادة 195 من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية فإنه :


- الاقتطاع من إيرادات التسيير المنصوص عليها في المادة 198
- ناتج الاستغلال لامتياز المرافق العمومية البلدية ،
- الفائض المحقق عن المصالح العمومية المسيرة في شكل المؤسسة ذات طابع صناعي و تجاري ،

<sup>1</sup> بغداد قريشي بوجمعة ، مرجع سابق

- ناتج المساهمات في رأس المال ،
- إعانات الدولة و الصندوق المشترك للجماعات المحلية و الولاية ،
- ناتج التمليك ،
- الهبات و الوصايا المقبولة ،
- كل الإيرادات المؤقتة أو الظرفية ،
- ناتج القروض .

يمكن توضيح كيفية توزيع الإيرادات الجبائية على نفقات الميزانية من خلال المخطط الموضح في الشكل الموالي :

الشكل رقم 01: مخطط توزيع الموارد الجبائية على نفقات الميزانية



المصدر: كحيلة شعيب ، إعادة ترمين أملاك البلدية المنتجة للمداخيل ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية ، مذكرة ماستر ، جامعة جيجل

المطلب الثالث : مبادئ ميزانية البلدية ووثائقها

الفرع الأول : مبادئ ميزانية البلدية

تبنى ميزانية البلدية على مجموعة من المبادئ العامة والتي تخضع لها أيضا الميزانية العامة للدولة والتي أصبحت من البديهيات في المالية العامة :

أولا : مبدأ السنوية

من بين المبادئ التي تقوم عليها الميزانية نجد مبدأ السنوية و الذي يعتبر استغلال كل دورة محاسبة على الأخرى و المتمثلة في سنة حيث أن إيرادات البلدية و نفقاتها تتحدد و تتجدد كل سنة لكونها أصلح مدة لتقدير النفقات و الإيرادات . كما أن سنوية تحصيل الضرائب و وضع الاعتمادات المالية المرخص بها تحت تصرف رئيس البلدية لسنة مالية واحدة تجعل من هذه القاعدة حدا زمنيا فاصلا في العمليات المالية التي تقوم بها البلدية . أما من الناحية السياسية ، فتعتبر مدة سنة ، فترة زمنية مناسبة لمراقبة المجلس الشعبي البلدي لأداء السلطة التنفيذية في البلدية خاصة و أن مدة المجلس محددة بعدد من السنوات .

و بالإضافة لما سبق ، تعتبر فترة السنة بشكل عام ، هي المدة المثلى لتحديد النفقات و الإيرادات لأنه إذا أعدت ميزانية لفترة أطول من ذلك ، تصبح عملية التقدير غير صحيحة و لا تحقق التوقعات التي بنيت عليها الميزانية بسبب التقلبات المختلفة في كل من الحياة الاقتصادية و السياسية التي يصعب التكهّن بها ، أما إذا قلت المدة عن سنة ، فيعني ذلك أن الإيرادات قد تتركز في إحدى الميزانيات بسبب موسمية الإيرادات مثلا و ينتج عن ذلك تحقيق فائض مالي بينما ستعاني الميزانية اللاحقة بسبب قلة الموارد المالية و سينتج عن ذلك عجز مالي . و يمكن قول نفس الكلام عن النفقات التي قد تزداد في فترات معينة و تنخفض في أخرى<sup>1</sup> .

ثانيا : مبدأ وحدة الميزانية

إضافة إلى مبدأ السنوية الذي يعتبر المبدأ الأساسي في مبادئ الميزانية نجد مبدأ وحدة الميزانية و الذي يتمثل في تجمع كل النفقات و الإيرادات و تظهر في بيان واحد من أجل سهولة عرض الميزانية و معرفة المركز المالي للجماعات المحلية<sup>2</sup> ، إذ و من خلال هذا المبدأ الذي تقوم عليها الميزانية و فيها يسهل بطريقة مباشرة عرض الميزانية و توضيحها للمركز المالي . و أن من مزايا الأخذ بمبدأ وحدة الميزانية هو سهولة التعرف على المركز المالي و ذلك بمجرد الإطلاع على الإيرادات و النفقات التي تضمنتها الميزانية ، كما أن الأخذ بمبدأ وحدة الميزانية يسهل عملية التصديق عليها حيث تمكن من إجراء المفاضلة بين كافة أوجه الإنفاق و إقرار ما تراه مناسب و استبعاد ما تراه غير ضروري بسهولة<sup>3</sup> .

<sup>1</sup> عبد القادر موفق ، مرجع سابق ، ص 109

<sup>2</sup> عباس عبد الحفيظ ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم

الاقتصادية ، جامعة تلمسان ، 2012 ، ص 37

<sup>3</sup> علي خليل ، سليمان اللوزي ، المالية العامة ، دارزهران ، عمان ، 2000 ، ص 307 بتصرف

ثالثا : مبدأ التخصيص و التوازن

تقوم الميزانية أيضا إضافة إلى مبدأي السنوية و مبدأ الوحدة على مبدأ التخصيص و الذي بدوره يعني تخصيص إيرادات خاصة من أجل نفقات<sup>1</sup> ، أي تخصيص إيرادات لنفقات محددة لا يجب صرفها لنفقات أخرى و تخصيص هذه الإيرادات يجب أن يعود بالفائدة على البلدية .

أيضا مبدأ التوازن الذي يعرف بأنه تساوي تقديرات النفقات و تقديرات الإيرادات<sup>2</sup> ، فيجب أن تكون متعادلة ، و يهدف إلى المحافظة على التسيير المستقبلي للبلدية و هذا المبدأ يقوم على الدقة فهو مبدأ أساسي يتم من خلاله موازنة ميزانية البلدية .

حسب المادة 183 من القانون البلدي التي تنص على أنه :

لا يمكن المصادقة على الميزانية إن لم تكن متوازنة أو إذا لم تنص على النفقات الإجبارية .

في حالة إذا ما صوت المجلس الشعبي البلدي على ميزانية غير متوازنة ، فإن الوالي يرجعها مرفقة بملاحظته خلال الخمسة عشر (15) يوما التي تلي استلامها ، إلى الرئيس الذي يخضعها لمداولة ثانية للمجلس الشعبي البلدي خلال عشرة (10) أيام .

يتم إعداد المجلس الشعبي البلدي من الوالي ، إذا صوت على الميزانية مجددا بدون توازن أو لم تنص على النفقات الإجبارية .

و إذا لم يتم التصويت على الميزانية ضمن الشروط المنصوص عليها في هذه المادة خلال أجل الثمانية (8) أيام التي تلي تاريخ الإعداد المذكور أعلاه ، تضبط تلقائيا من طرف الوالي<sup>3</sup> .

رابعا : مبدأ الشمولية

يقصد بها أن تظهر كافة الإيرادات و النفقات في وثيقة الميزانية دون أي مقاصة بين الاثنين ، و أن لا يخصص نوع بذاته من الإيرادات لوجه معين من النفقات<sup>4</sup> . أي أن كل الإيرادات المحصل عليها و النفقات الملتزم بها يجب أن تقيد بالميزانية وفقا لمدونة الميزانية أن يكون مجموع الإيرادات مساويا لمجموع النفقات ، هذا المبدأ يسمح بتغطية أية نفقة باعتماد مبدأ وحدة الصندوق .

بالنسبة لميزانية الجماعات المحلية توجد بعض الاستثناءات المحدودة فيما يخص بعض الإيرادات المخصصة و التي يمكن استعمالها من طرف الأمر بالصرف في غير ما هو موجه لها ، و من بين هذه الإيرادات نذكر على سبيل المثال ( الحسابات الخاصة ، و إعانات الدولة) التي تمنح سنويا لفائدة الجماعات المحلية من

<sup>1</sup> المادة 136 من القانون رقم 09/90 ، المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتعلق بالولاية ، الجريدة الرسمية العدد : 15 ، 1990

<sup>2</sup> المادة 151 من قانون البلدية 11/10 . مرجع سابق

<sup>3</sup> المادة 183 من قانون البلدية 11/10 ، مرجع سابق

<sup>4</sup> طاهر الجنابي ، المالية العامة و التشريع المالي ، دار الكتب ، العراق ، ص114

أجل التكفل بمصارييف صيانة و حراسة المدارس الابتدائية و أيضا التكفل بالأثر المالي الناتج عن الزيادة في أجور موظفي الجماعات المحلية<sup>1</sup>.

خامسا : مبدأ الفصل بين الأمر بالصرف و المحاسب العمومي

حسب المادة 55 من القانون 21/90 المتعلق بالمحاسبة العمومية "تتلقى و وظيفة الأمر بالصرف مع وظيفة المحاسب العمومي"<sup>2</sup> ، حيث يقوم الأمر بالصرف بإعداد الحساب الإداري و يعد المحاسب العمومي حساب التسيير ، و هذا هو الشائع في العلاقة بين الوالي و أمين خزينة الولاية من جهة ، و بين رئيس المجلس الشعبي البلدي و أمين خزينة البلدية من جهة أخرى<sup>3</sup>.

الفرع الثاني : وثائق ميزانية البلدية

تتكون ميزانية البلدية من ميزانية أولية و أخرى إضافية ، بالإضافة إلى الحساب الإداري و الاعتمادات المفتوحة سابقا .

أولا : الميزانية الأولية

يتم الميزانية الأولية قبل بدأ السنة المالية كما جاء في المادة 177 من قانون البلدية " يتم إعداد الميزانية الأولية قبل بدأ السنة المالية و يتم تعديل النفقات و الإيرادات خلال السنة المالية حسب نتائج السنة المالية السابقة عن طريق ميزانية إضافية"<sup>4</sup> ، و يتم عرضها على شكل تقديرات (النفقات التي تصرف و الإيرادات التي ستحصل) ، كما أن التصويت على الميزانية يكون قبل 31 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها .

و تحتوي الميزانية الأولية على وثائق متعددة هي<sup>5</sup> :

- الميزانية الأصلية ذاتها .
- جدول تلخيصي يسمح التحقق من التوازن بين أقسام الميزانية .
- و تجدر الإشارة إلى أن الصفحة الأولى من الميزانية تعطي ملخصا عاما عن الوضعية الاقتصادية و السياسية و المالية للجماعات المحلية .

<sup>1</sup> مرزوقي عمار ، ص 98 ، مرجع سابق

<sup>2</sup> المادة 55 من القانون 21/90 المؤرخ في 15 أوت 1990 ، المتعلق بالمحاسبة العمومية ، العدد 35

<sup>3</sup> نور الدين سعدي ، مساهمة الرقابة المالية في ضبط نفقات الجماعات المحلية في الجزائر ، أطروحة دكتوراه ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، 2021 ، ص 46

<sup>4</sup> المادة 177 من قانون البلدية 11/10 ، مرجع سابق

<sup>5</sup> نور الدين سعدي ، نفس المرجع ، ص 47

ثانيا الميزانية الإضافية

هي وثيقة مالية تأتي لتصحيح الميزانية الأولية ، سواء بالنقصان أو الزيادة فتسمح بتعديل النفقات و الإيرادات خلال السنة المالية تبعا لنتائج السنة المالية السابقة .

تتدخل هذه الميزانية قبل 15 جوان من السنة المالية التي تنفذ فيها وهي عبارة عن ميزانية تعديلية و ميزانية تمديد فأثناء وضع الميزانية الابتدائية ، لا يمكن إدراج نتائج الميزانية السابقة أي لا يمكن معرفة ما إذا كانت هذه الميزانية في عجز أو في فائض . فإذا حققت عجز فإن الميزانية الإضافية هي التي تغطي هذا العجز وإذا حققت فائض فهذا يستعمل في الميزانية الحالية أي الابتدائية أو الأولية<sup>1</sup> .

المتعلقة بالعمليات المالية للبلديات إشارة أن الميزانية الإضافية C1 و قد أظهرت التعليمات الوزارية المشتركة و بينت أن الهدف منها هو أنها :

1- ميزانية التعديل و التكميل و ذلك عن طريق :

أ. تعديل بعض التقديرات للإيرادات و النفقات المسجلة و المصادق عليها في الميزانية الأولية سواء بالزيادة أو بالنقصان .

ب. إدخال نفقات جديدة تغطي بإيرادات لم تكن معروفة عند إعداد الميزانية الأولية .

ج. أخذ الاعتمادات المفتوحة مسبقا بعين الاعتبار .

2- ميزانية الترحيل و ذلك عن طريق :

أ. ترحيل بواقى نفقات السنة المالية المنتهية و الغير مسددة .

ب. ترحيل بواقى إيرادات السنة المالية المنتهية و الغير محصلة .

ج. ترحيل كل الأرصدة سواء كانت مدينة أو دائنة بما فيها الفائض أو العجز المسجل .

ثالثا : الحساب الإداري

هو عبارة عن حوصلة للميزانيتين السابقتين ( الميزانية الأولية ، الميزانية الإضافية ) فهو يعتبر الميزانية الحقيقية للجماعة المحلية يشبه قانون ضبط الميزانية لموازنة الدولة ، يقدم لنا كل المصاريف التي صرفت و الإيرادات التي حصلت فعلا أثناء السنة المالية ، و كل البواقى التي سجلت على مستوى كل من قسم التسيير و قسم التجهيز و الاستثمار ، و يبين لنا الوضعية المالية للجماعة المحلية (الولاية أو البلدية) .

بالإضافة فإنه يساعد على دراسة تقدم إنجاز المشاريع التي تقوم بتنفيذها الولاية أو البلدية ، و يلعب الحساب الإداري دورا كبيرا عند إعداد الميزانية الإضافية ، حيث يبين لنا ثلاث نقاط أساسية نعتد عليها هي:

<sup>1</sup> دنيدي يحيى ، مرجع سابق . ص 142

- بواقى الإنجازو التحصيل لفرع التسيير ويرحل إلى الميزانية الإضافية . ( سواء الفائض أو العجز )
- يستخرج لنا الرصيد الإجمالي لفرع التجهيز والاستثمار .
- يستخرج لنا الفائض أو العجز إن وجد .

كما يمسك الحساب الإداري المحاسبة العمومية للولاية أو البلدية ، الذي يعده كل من الوالي ورئيس المجلس الشعبي البلدي على التوالي كونهما آمران بالصرف ، ويتم إعداده قبل 31 مارس من السنة المعينة بالنسبة للسنة الماضية ، ويعبر عن وثيقة إجبارية تسهل عمليات الرقابة المختلفة على الميزانية الخاصة و أن الوثائق الأخرى ( الميزانية الأولية و الميزانية الإضافية ) ، ما هي إلا وثائق تنبؤية في حين أن الحساب الإداري يعبر عن النتيجة الحقيقية المنجزة من طرف الجماعة المحلية<sup>1</sup> .

#### رابعاً : الاعتمادات المفتوحة مسبقاً و الترخيصات الخاصة

الاعتمادات الصادق عليها على انفراد ، هي التي تأتي قبل الميزانية الإضافية ، و نعني ب الرخص الخاصة أو الترخيصات ، وهي التي تأتي بعد التصويت على الميزانية الإضافية . وذلك ما نصت عليه المادة 177 ( الفقرة 2 ) من قانون البلدية . " يسمى فتح الاعتمادات المصادق عليها على انفراد في حالة الضرورة (إعتمادات مفتوحة مسبقاً) إذا جاءت قبل الميزانية الإضافية أو (ترخيصات خاصة ) إذا جاءت بعدها"<sup>2</sup>.

وهي تتشكل فقط من النفقات و ليس من الإيرادات . وتجدر الإشارة إلى أن الاعتمادات المفتوحة مسبقاً . و الترخيصات الخاصة ليست ميزانية بالمعنى العام ، و يتم التصويت عليهما خارج الميزانيتين الأولية و الإضافية و تختلفان فقط من حيث الفترة الزمنية ، فالإعتمادات المصوت عليهما خارج الميزانيتين السابقتين ليس لها حسابات خاصة مثل الميزانية العامة للدولة و ذلك لتفادي الحسابات السرية<sup>3</sup>.

#### المبحث الثاني : مراحل إعداد الميزانية

إن الميزانية هي المحرك الأساسي لنشاط البلدية ، إذ لا يمكن للبلدية أن تمارس صلاحياتها دون موارد مالية ، كما تعكس الميزانية مدى كفاءة المسؤولين في تسيير البلدية و من خلالها يمكن معرفة قدرة البلدية أو عجزها على تحقيق ما ترغب فيه ، و لقد عرفنا سابقاً أن من بين خصائص ميزانية البلدية أنها عمل دوري أي أنه متكرر لكل سنة مالية و في واقع الحال أنها دورة حياة تنطلق من التحضير للإعداد (المطلب الأول) ثم التصويت و المصادقة (المطلب الثاني) إلى التنفيذ (المطلب الثالث).

تنص المادة الأولى من القانون 10/11 المتعلق بالبلدية على أن " البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة .

<sup>1</sup> عباس عبد الحفيظ ، مرجع سابق . ص 40

<sup>2</sup> المادة 177 من القانون 10/11 ، مرجع سابق

<sup>3</sup> شليلي جيلالي ، ميزانية البلدية و دورها في التنمية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر ، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم ، 2020 ، ص 10

وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة<sup>1</sup>.

الاستقلالية المالية تعني أنها لها ميزانية خاصة بها ، وبالتالي هي من تعدها وتصوت عليها .

### المطلب الأول : تحضير الميزانية

طبقا للمادة 180 من القانون المتعلق بالبلدية "يتولى الأمين العام للبلدية ، تحت سلطة رئيس المجلس الشعبي البلدي ، إعداد مشروع الميزانية"<sup>2</sup>.

و بمساعدة لجنة الاقتصاد والمالية ورؤساء مصالح البلدية ، وتقدم من طرف رئيس المجلس إلى المجلس الشعبي البلدي للمناقشة والتصويت عليها .

ويكون برنامج المجلس الشعبي البلدي مسطرا وفقا لأهداف محددة ، بحيث تكون فيه التقديرات المالية للنفقات معدة وفقا لأثرها وفائدتها المرجوة في حدود الإمكانيات المالية المتاحة للبلدية مع الأخذ بعين الاعتبار ناتج الميزانية الأخيرة إما يكون « فائض إيرادات أو فائض نفقات » ، وبالتالي خلافا لكيفية إعداد ميزانية الدولة فإنه يتم تقييد النفقات بعد ضبط و تقييد كل الإيرادات المتوقع تحصيلها .

أ- فيما يخص تقييد الإيرادات :

- 70 % من معادلة التوزيع السنوي .

- 50% من مبلغ التعويض عن نقص الرسم عن النشاط الممي وإلغاء الدفع الجزافي vf .

وتبلغ المبالغ النهائية العائدة لكل بلدية من طرف مديرية المالية المحلية أثناء السنة المالية .

أما بخصوص الضرائب و الرسوم ، ترسل مصلحة الضرائب في أول كل سنة مالية البطاقة الحسابية لتقديرات الضرائب و الرسوم ، والتي تحتوي على التقديرات الخاصة بالجباية المباشرة و الغير مباشرة التي تعتمد عليها البلدية في إعداد الميزانية ، وتحتوي بطاقة الحساب على ما يلي :

- الرسم العقاري

- الرسم التطهير

- الرسم على النشاط الممي TAP

- الرسم على القيمة المضافة TVA

- الرسم الجزافي الوحيد

<sup>1</sup> المادة الأولى من القانون 10/11 ، مرجع سابق

<sup>2</sup> المادة 180 من القانون 10/11 ، مرجع سابق

وتحتوي أيضا على سبيل التذكير على تقديرات الإيرادات البلدية الناتجة عن الأملاك المنتجة للمداخيل. أما بخصوص مداخيل الأملاك و الممتلكات فيتم تقييمها من طرف رئيس المجلس و بالتشاور مع رئيس مصلحة الممتلكات و المحاسب .

كما يمكن للبلدية أن تستفيد من إعانات مختلفة .

ب- فيما يخص تقييد النفقات :

تصنف النفقات حسب المادة و الطبيعة و المصلحة من أجل مساعدة المجلس عن اتخاذ القرارات اللازمة حسب الإمكانيات المالية و ذلك بترتيب النفقات حسب أهميتها إلى إجبارية ، ضرورة و اختيارية<sup>1</sup> .

و في هذا الإطار ، ينبغي على الأمين العام للبلدية أن يسهر على احترام القواعد التالية :

- تبرير التقديرات المقترحة في الميزانية ، حيث يتم حسابها على أساس العناصر القاعدية الضرورية
- لتقييم النفقات و الإيرادات .
- ترتيب تقديرات النفقات بالمادة و المصلحة ، مع تصنيفها بين الإجبارية و الضرورية و الاختيارية .
- أن تكون تقديرات الإيرادات مبنية على أساس معطيات حقيقية ( مثال : عقود الإيجار ) أو تقديرية محددة ( مثال : تقييم إداري )
- وضع حد لأخذ نفقات الهياكل الممولة من ميزانية الدولة على عاتق ميزانية البلدية .
- التكفل بصفة معقولة بنفقات الأعياد الحفلات العمومية من الأخذ بعين الاعتبار قدرات البلدية . و بعد تجميع المعلومات اللازمة و معرفة تقديرات الميزانية ، يتم توزيع الإعتمادات على قسميها ، بحيث يولى قسم التسيير بالأولوية أمام قسم التجهيز و الاستثمار لأنه يتضمن النفقات و الأعباء اللازمة لتسيير النشاط اليومي للبلدية فلذلك يعني باهتمام خاص .

المطلب الثاني : التصويت و المصادقة على ميزانية البلدية

بعد إعداد مشروع ميزانية البلدية من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي يتم إيداع هذا المشروع لدى المجلس الشعبي البلدي و من أجل التصويت عليه، و بعدها يرسل إلى السلطة الوصية للمصادقة عليه.

1- التصويت على ميزانية البلدية:

بعد إعداد ميزانية البلدية تعرض على المجلس الشعبي البلدي على شكل دفتر تقديم الميزانية إذ يحتوي

<sup>1</sup> مرزوقي عمار ، مرجع سابق ص 105

هذا الدفتر على جدولين أساسيين<sup>1</sup>:

- جدول النفقات: يتضمن الاعتمادات المفتوحة لمواجهة النفقات.

- جدول الإيرادات: يتضمن الإيرادات المخصصة لتغطية النفقات. ويرفق لهذه الميزانية كراس الملاحظات الذي يتضمن ملخصا حسب ترتيب المواد في الميزانية و تفصيل حول كل اعتماد و طبيعته و أسباب الاقتراحات المسجلة في هذه الميزانية.

إذ يقوم المجلس الشعبي البلدي بدراستها دراسة معتمدة مراعيًا في ذلك كل الجوانب. قسم ثم يصوت عليها بابا و مادة مادة و بالنسبة للنفقات و إيرادات التسيير حسب المادة 182 من قانون 10/11, أما بالنسبة لقسم التجهيز و الاستثمار يكون مادة مادة و بالبرنامج و على أساس التوازن بين الإيرادات و النفقات في مختلف الأبواب و يقوم المجلس الشعبي البلدي بفحص و مناقشة الاعتمادات المقترحة في الميزانية من إيرادات و نفقات ثم يقوم بكتابة تقريره و مداولته التي تتضمن آراء أعضائه الآخرين الحاضرين في مشروع الميزانية من تعديلات إن وجدت ثم يقوم بالتصويت على الميزانية, و بالتالي لا يجوز لرئيس المجلس الشعبي البلدي و مساعديه تحويل الاعتمادات من باب إلى باب آخر لأنها من اختصاص المجلس إلا بموافقته.

فيصوت المجلس الشعبي البلدي على الميزانية بصفة إلزامية على أساس التوازن ، و حددت تواريخ التصويت على الوثائق المالية للبلدية ، فبالنسبة للميزانية الأولية يجب التصويت عليها إلزاميا قبل 31 أكتوبر من السنة التي تسبق سنة تنفيذها ، أما الميزانية الإضافية يصوت عليها قبل 15 جوان من السنة المالية التي تطبق فيها

## 2- المصادقة على الميزانية:

تقدم الميزانية للمصادقة عليها إلى السلطة الوصية إما الدائرة في البلديات التي يقل عدد سكانها عن: خمسون ألف نسمة, أو الولاية في البلديات التي يزيد عدد سكانها عن خمسون ألف نسمة, تكون هذه الميزانية مرفقة بمدولة المجلس و التقرير الخاص بتقديم الميزانية و دفتر الملاحظات الذي يحتوي على توضيح محتوى كل مادة فيقوم الوالي بالمصادقة على الميزانية بعد مراجعتها و دراستها و التحقق ما إذا رفضتها السلطة الوصية لأسباب تتعلق بعدم توازن الميزانية فينبغي عرضها من جديد على المجلس خلال الخمسة عشر التي تلي رفضها من أجل تحقيق توازنا و بالتالي تسويتها خلال 10 أيام. فإذا افترض أن المجلس بعد قراءة ثانية لم يستجيب لملاحظات السلطة الوصية، فإن هذه الأخيرة تقوم بإعذار المجلس الشعبي البلدي و تقوم هي نفسها بتسوية الميزانية ثم تقوم بإجراءات تحقيق توازنا بصورة مباشرة دون أن يستطيع المجلس الشعبي البلدي الطعن في قرار السلطة الوصية.

<sup>1</sup> بغداد قريشي بوجمة ، مرجع سابق ص45

وإذا صوت المجلس على ميزانية البلدية ضمن الشروط المنصوص عليها في المادة 183 خلال أجل قدره 8 أيام التي تاريخ الإصدار فإنها تضبط تلقائياً من طرف الوالي.

### المطلب الثالث : تنفيذ ميزانية البلدية

تعتبر الجماعات المحلية للمقاطعات الإدارية اللامركزية للدولة هي الموكل لها تسير المرافق العمومية من أجل تحقيق حاجيات المواطنين التابعين لها إقليمياً، مما يؤدي بها إلى تحمل نفقات هذا التسيير عن طريق البحث عن موارد كافية من أجل تحمل هذه الأعباء. هذه العمليات المالية يجب تقييدها في وثيقة محاسبية ألا وهي الميزانية، والتي تحتوي على برنامج العمل المتفق عليه من طرف المجلس الشعبي المنتخب خاصة فيما يخص التنمية المحلية، والتكفل بمصاريف تسير مختلف المرافق العمومية وكذلك صيانة وزيادة ممتلكات البلدية.

تقوم ميزانية البلدية على مبدأ السنوية والتمثل في تنفيذ الميزانية خلال سنة كاملة أي من 01 يناير إلى غاية 31 ديسمبر لنفس السنة مع أجل إضافي يمتد إلى السنة الموالية. فتنفيذ الميزانية للبلدية يتطلب تنفيذ النفقات والإيرادات وهذا ما سنتطرق له فيما يلي<sup>1</sup>:

### أولاً : تنفيذ نفقات البلدية

إن نفقات العامة هي تلك المبالغ التي تقوم بصرفها البلدية وتمر عمليات تنفيذ نفقات البلدية بمرحلتين أساسيتين وهما المرحلة الإدارية والمرحلة المحاسبية:

#### 1- المرحلة الإدارية:

ان المرحلة الإدارية هي من اختصاص الأمر بالصرف وهو رئيس المجلس الشعبي البلدي . إذ تمر المرحلة الإدارية بثلاثة فترات وهي الالتزام بالنفقة و تصفيتهما والأمر بصرفها .

#### أ- الالتزام بالنفقة :

وهو ما يطلق عليه بعقد النفقة وهو تصرف بمقتضاه تنشئ البلدية التزاما ينشئ عبئ و تكليف . وهذا طبقاً لما ينص عليه المرسوم 87/71 بالنسبة للبلدية فان الالتزام بدفع النفقة ينتج في الواقع عما يلي:

- عقد "صفقة أشغال أو تموين ، اقتناء عقارات ، إيجار..."
- قاعدة تنظيمية أو قانون.
- أجور الموظفين وتعويضات

<sup>1</sup> بغداد قرشي بوجمعة ، مرجع سابق ص45

- حصص ومساهمات على حساب البلدية.

أما المادة 19 من قانون المحاسبة العمومية تنص على أنه: «يعد الالتزام الإجرائي الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين».

وبالتالي هذا الدين قد يكون مصدره التزام إداري أو لا إداري فالالتزام الإداري هو التصرف القانوني الذي ينشأ التزاما عليها مثل: شراء معدات ولوازم للبلدية إنشاء طريق بلدي , ... الخ.

أما الالتزام اللا إداري قد ينشأ عن طريق الارتباط بالنفقة نتيجة واقعة معينة يترتب عليه التزام البلدية بإنفاق مبلغ مثل: تسبب سيارة تابعة للبلدية في إصابة مواطن فهنا ينشأ التزام بالنفقة نتيجة هذه الواقعة.

#### ب- التصفية:

ويطلق عليها أيضا بتحديد النفقة. إذ نصت المادة 20 من قانون المحاسبة العمومية: تسمح التصفية بالتحقق على أساس الوثائق الحسابية وتحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية.

فلا يمكن صرف النفقة إلا بعد التحقق من أداء الخدمة الفعلية من طرف الدائن و مطابقة الأداء لشروط الالتزام بالنفقات, وبالتالي لا تدفع البلدية النفقة للمستفيد إلا بعد إنجازها للخدمة فعليا.

ومنه فالتصفية تسمح بالتأكد من الخدمة الفعلية وتحديد المبلغ الدقيق القابل للدفع, فهي تتمثل عمليا في الإقرار الخفي للأمر بالصرف على سند إثبات النفقة.

#### ج- الأمر بصرف النفقة:

وهو الأمر بالدفع المتمثل في قرار إداري بموجبه يتلقى المحاسب العمومي أمرا بدفع النفقة التي كانت محل التزام و تصفية, وهذا طبقا لنص المادة 21 من قانون المحاسبة العمومية, ويتخذ الأمر بالدفع شكل الحوالة التي تنطبق عليها كل معلومات الميزانية التي تخص النفقة.

وتتضمن الدورة المالية التي تنطبق عليها ورقم المادة المرتبطة بها. و الوثائق المدعمة, هوية الدائن, موضوع النفقة وتاريخ الإنجاز.

#### 2- المرحلة المحاسبية:

إن المرحلة المحاسبية هي من اختصاص المحاسب البلدي بصفته محاسب عمومي للبلدية و تمر بمرحلة واحدة وهي دفع مبلغ النفقة للدائن, والمحاسب البلدي هو أمين خزينة البلدية.

أ- دفع النفقة:

هي مرحلة محاسبية في تنفيذ النفقات و هذا ما نصت عليه المادة 22 من قانون المحاسبة العمومية:  
"يعد الدفع الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي.

فدفع الدين هو عملية يتم بموجبها إبراء ديون البلدية و يقوم بها المحاسب العمومي الذي ينفذ أوامر الأمر بالصرف بممارسة نوع من الرقابة المفروضة في حدود صلاحيته إضافة إلى كونه أميناً على الصندوق.

فيتمثل دور المحاسب العمومي كأميناً للصندوق في التحقق من صدور الحوالة لفائدة صاحب الدين الحقيقي أو ممثله الشرعي بعد توفر كل الشروط و مطابقتها للقوانين، ويتم الدفع في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من استلام ملف النفقة، "الأمر بالصرف"، أما في حالة ما إذا كان هناك رفض قضائي يقوم المحاسب العمومي برد كتابي على الأمر بالصرف يوضح فيه رفضه القانوني لدفع النفقة ضمن أجل أقصاه 20 يوماً منذ يوم تسلمه الأمر بالصرف و هذا طبقاً لنص المادة 48 من قانون المحاسبة العمومية: "فان على كل محاسب أن يرفض الامتثال للتسخير إذا كان الرفض معللاً بما يأتي:

- عدم توفر الاعتمادات المالية ماعدا بالنسبة للدولة.
- عدم توفر أموال الخزينة و انعدام إثبات أداء الخدمة.
- طابع النفقة غير الإبرائي.
- انعدام تأشيرة مراقبة النفقات الموظفة، أو تأشيرة لجنة الصفقات المؤهلة إذا كان ذلك منصوص عليه في التنظيم المعمول به .

وعند تلقي الأمر بالصرف قرار الرفض بالكتابة يطلب من المحاسب العمومي التنازل و صرف النظر عن قرار رفضه الدفع مع تحمل الأمر بالصرف لكامل المسؤولية طبقاً لنص المادة 47 من قانون المحاسبة العمومية، وهذا ما يعرف بتسخير المحاسب العمومي و التسخير هو وسيلة قانونية اختصاصها المشرع الأمر بالصرف قصد صرف نظر المحاسب عن رفضه الدفع.

إن الإيرادات هي المبالغ التي تدخل إلى خزينة البلدية و على الأمر بالصرف لتسجيل الميزانية إصدار سندات الإيرادات إلى المحاسب العمومي التي تحمل المعلومات المتعلقة بتطبيق الإيراد من مراجعة الدين ، تاريخ الاستحقاق، مدة السند. رقم مادة الميزانية التي يعود إليها الإيراد .

ثانياً: تنفيذ إيرادات البلدية

تنفذ إيرادات البلدية وفق مرحلتين أساسيتين وهما المرحلة الإدارية و المرحلة المحاسبية<sup>1</sup>

1- المرحلة الإدارية: تمر هذه المرحلة بخطوتين هما: الإثبات و التصفية

أ- الإثبات:

حسب نص المادة 16 من قانون المحاسبة العمومية: "يعد الإثبات الإجراء الذي يتم بموجبه تكريس حق الدائن العمومي" فالإثبات يتعلق بنشأة الحقوق و معاينتها و يكون على عاتق إدارة البلدية و تتم عن طريق إجراء الإثبات و من خلال المادة أعلاه فالدائن العمومي هو البلدية .

ب- التصفية:

هي تحديد مبلغ الدين المستحق للبلدية و القابل للتحويل و هذه العملية هي من اختصاص الأمر بالصرف و أيضاً الإثبات من اختصاص الأمر بالصرف وهذا طبقاً لما نصت عليه المادة 23 من قانون المحاسبة العمومية . و نجد أن إثبات و تصفية إيرادات البلدية هما عمليتان متكاملتان و غالباً يتم إجراؤها في وقت واحد و هذا ما يجمعهما تحت عبارة تحديد الإيرادات.

2- المرحلة المحاسبية:

تتمثل هذه المرحلة في التحويل وهو الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي , فيقوم المحاسب العمومي بمراقبة شرعية العملية لتحويل المبلغ المحدد في السند باستثناء الإيرادات التي يمكن للمحاسب تحصيلها دون إرسال السند و يتعلق الأمر بالإيرادات التي تدفع نقداً مثل: الهبات

إن التحويل عملية محاسبية يقوم بها المحاسب العمومي المتمثل في المحاسب البلدي ، فبعد وصول سند التحويل إلى مكتبه يتحقق من أن هذا السند مرخص له بموجب القانون و الأنظمة للتحويل ثم يقوم بتسجيل هذا السند و يلتزم بمتابعة السندات و المداخل و جميع المبالغ التي ترجع إلى البلديات و يراقب صحة إلغاءات سندات الإيرادات و التسويات.

ثالثاً: فترة تنفيذ ميزانية البلدية

تنفذ الميزانية من الفاتح جانفي إلى غاية 31 ديسمبر من نفس السنة مع أجل إضافي يمتد إلى السنة الموالية:

<sup>1</sup> بغداد قريشي بوجمعة ، مرجع سابق ، ص47

إلى غاية 15 مارس من السنة التالية بالنسبة لعمليات التصفية والأمر بصرف خاص بنفقات تناسب خدمات تم تقديمها خلال السنة، وكذلك بالنسبة لإصدار سندات إيرادات تناسب حقوقا مكتسبة.

إلى غاية 31 مارس من السنة التالية بالنسبة لعمليات دفع الحوالات الصادرة و بالنسبة لتغطية سندات المداخيل المحررة.

### تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية

تحد ميزانية الجماعات المحلية من حرية النشاط المالي للجماعة، لان عدم التقيد بما ورد يجعل هذه الأخيرة تفقد الغاية التي انحازت من اجلها، لذا وضعت قواعد عديدة تحكم وتنظم العمليات المالية من إنفاق و جباية، كما وضعت آليات تحكم وتنظم هذه القواعد .

تتولى الجماعة المحلية بواسطة أعوانها وتحت إشراف وزارة المالية عمليات تنفيذ الميزانية بمعنى جباية الإيرادات و صرف النفقات وفقا للتقديرات الأولية التي تم وضعها في الميزانية الأولية فمرحلة تنفيذ الميزانية هي بداية مرحلة جديدة تدخل فيها الميزانية إلى مرحلة التطبيق الملموس و إخراجها إلى حيز الوجود

تعتبر هذه المرحلة من أهم مراحل الميزانية لأنها تمس نشاط الأفراد سواء من حيث استفادتهم من النفقات المحلية الموجهة إليهم لإشباع حاجاتهم المختلفة أو مساهمتهم في سد وتحمل أعباء هذه النفقات من خلال دفع مختلف الضرائب و الرسوم.<sup>1</sup>

### أولا : الأعوان المكلفون بتنفيذ الميزانية

يشرف على عملية التنفيذ جهازان مستقلان و منفصلان عن بعضهما و يشترط وجود فصل وظيفي و عضوي بينهما كما تقوم مسؤوليتهما في حالات محددة قانونيا و هما :

الأمرون بالصرف. و المحاسبون العموميون .

1- الأمرون بالصرف حسب المادة 23 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية يعد أمر بالصرف كل شخص يؤهل لتنفيذ عمليات الميزانية المتعلقة بإجراءات الإثبات و التصفية و إصدار سند الأمر بالتحصيل من جانب الإيرادات و القيام بإجراءات الالتزام و التصفية و الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات فيما يتعلق بالنفقات.

<sup>1</sup> نور الدين سعدي ، مساهمة الرقابة المالية في ضبط نفقات الجماعات المحلية في الجزائر دراسة حالة بلديات ولاية باتنة ، أطروحة دكتوراه ، جامعة محمد خضيرة بسكرة سنة 2020-2021 ص 54

كما يعرف الأمر بالصرف بأنه الشخص الذي يعمل باسم الدولة و المجموعات المحلية، و يقوم بعملية التعاقد و تصفية دين الغير، أو بتحصيل الإيرادات العامة ، و يأمر بصرف النفقات ، و في هذا الإطار يتحقق من حقوق الهيئات العمومية.

و يعتبر الوالي بمثابة الأمر بالصرف الرئيسي بالنسبة لميزانية الولاية ، و ذلك حسب المادة 88 من القانون 09/90 المتعلق بالولاية ، و يعتبر رئيس البلدية بمثابة الأمر بالصرف بالنسبة لميزانية البلدية.

## 2- المحاسبون العموميون

- يعد محاسبا عموميا في مفهوم المادة 33 من القانون 21 90 كل شخص يعين قانونا للقيام فضلا عن العمليات المشار إليها في المادتين 18 و 22 بالعمليات التالية :

- تحصيل الإيرادات و دفع النفقات.
- ضمان حراسة الأموال أو السندات أو القيم أو المواد المكلف بها و حفظها.
- تداول الأموال و السندات و القيم و الممتلكات و العائدات و المواد.
- حركة حسابات الموجودات.

و يتم تعيين المحاسبين العموميين أو اعتمادهم من طرف وزير المالية و يخضعون أساسا لمسؤوليته.

و يعتبر أمين خزينة الولاية بمثابة المحاسب العمومي الرئيسي بالنسبة للولاية ، كما يعتبر أمين الخزينة البلدي محاسبا عموميا فيما يتعلق بالبلدية.  
ثانيا : عمليات تنفيذ نفقات الجماعات المحلية:

إن إجازة المجالس الشعبية و السلطات الوصية على الجماعات المحلية للميزانية ، لا يعني التزام هذه الأخيرة بإنفاق جميع مبالغ الاعتمادات ، ولكنه يعني الترخيص لها بان تتفق في حدود هذه المبالغ على الأوجه المعتمدة من أجلها دون أن تتعدها ، و لذلك تستطيع عدم إنفاق هذه المبالغ كلها أو جزء منها إذا لم تدع الحاجة إلى ذلك و من ثم فإن مجرد فتح الاعتماد في الموازنة لا يعني تنفيذ النفقة لذلك فإن عملية التنفيذ ترتبط بأصول تهدف إلى احترام القوانين المعمول بها عند صرف النفقات العامة .

و تجري عمليات صرف نفقات الجماعات المحلية على مرحلتين متتاليتين وهما :

## 1- المرحلة الإدارية

و تكون هذه المرحلة من اختصاص الأمر بالصرف الممثل في شخص الوالي بالنسبة للولاية ، و رئيس المجلس الشعبي بالنسبة للبلدية ، و تمر هذه المرحلة على ثلاث فترات و هي :  
الالتزام بالنفقة ، تصفيتها ، و الأمر بصرفها .

- أ- الالتزام بالنفقة هو التصرف الذي بمقتضاه تنشئ الجماعة المحلية التزاما ينشأ عنه عبئ حسب المادة 19 من القانون 21-90 حيث يعد الالتزام الإجرائي الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين 2 وقد يكون مصدر هذا الدين التزام إرادي أو غير إرادي فالالتزام الإداري تصرف قانوني ينشأ عليه التزام مثل شراء معدات ولوازم للجماعة المحلية تعيين موظفين جدد...، أما الالتزام الإداري فهو الذي قد ينشأ عن طريق الارتباط بالنفقة نتيجة واقعة معينة مثل إنفاق مبلغ ما نتيجة تسبب سيارة الجماعة في إصابة شخص ما.
- ب- التصفية (تحديد النفقة) حسب المادة 20 من القانون 21-90 تسمح التصفية بالتحقيق على أساس الوثائق الحسابية و تحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية. ويقصد بهذا الإجراء تحديد المبلغ الذي تلتزم الجماعة المحلية بدفعه نتيجة النفقة السابق الالتزام بها .
- ج- الأمر بالصرف وهو عبارة عن قرار إداري بموجبه يتلقى المحاسب العمومي أمرا بدفع النفقة التي كانت محل التزام و تصفية حسب المادة 21 من القانون 21-90 والتي تنص على "يعد الأمر بالصرف أو تحرير الحوالات الإجرائي الذي يأمر بموجبه دفع النفقات العمومية".
- 2- المرحلة المحاسبية

وهي المرحلة الأخيرة من مراحل صرف النفقة العامة ، وتنفذ هذه المرحلة من طرف المحاسب العمومي ، و التي تمر عبر مرحلة وحيدة ، وهي دفع النفقة للدائن الحقيقي للبلدية أو الولاية .

دفع النفقة حسب المادة 22 من القانون 21-90 فانه "يعد الدفع الإجرائي الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي " ، فهذه العملية بموجبها يتم إبراء الدين الخاص بالجماعة المحلية ، و مرحلة محاسبية في تنفيذ النفقات ، غير انه يجب الإشارة إلى أن مهمة المحاسب العمومي لا تقتصر على تنفيذ أوامر الأمر بالصرف بل تتعداها بممارسة نوع من أنواع الرقابة المفروضة في حدود صلاحياته ، بالإضافة إلى كونه أمينا للصندوق<sup>1</sup> .

<sup>1</sup> نور الدين سعدي ، مرجع سابق ص55

## خاتمة الفصل:

من خلال ما تطرقنا إليه في هذا الفصل نستنتج أن البلدية هي الجماعة القاعدية للنظام اللامركزية في الجزائر فهي الرابطة بين المواطنين والإدارة كما تعتبر الخلية الأساسية للدولة للتكفل بحاجيات المواطنين حيث تعتبر ميزانية البلدية من أهم الوظائف التي تتجسد فيها الاستقلالية المالية للبلدية و هي عبارة عن جدول تقديرات لإيرادات و نفقات سنوية للبلدية التي تسمح بسير مصالحها و تنفيذ برامجها للتجهيز و الاستثمار مع العلم أنه يتم إعداد ميزانية البلدية عبر مراحل محددة و إجراءات معينة تضبط من خلالها نفقات البلدية و إيراداتها ليتم اعتمادها بعد التصويت عليها من طرف المجلس الشعبي البلدي و المصادقة عليها من طرف الوالي ليشرع رئيس البلدية في تنفيذها باعتباره الأمر بالصرف ويسهر على عملية تنفيذ الميزانية عن طريق تحصيل الإيرادات و صرف النفقات من طرف رئيس البلدية و أمين الخزينة البلدي.

الفصل الثاني  
دراسة حالة بلدية مزهران  
(الجانب التطبيقي)

تمهيد:

لابد من وجود تكامل بين الجانب النظري والتطبيقي. تسعى البلدية إلى تحقيق أهدافها التنموية ولا ينجح ذلك إلا بتوجيه الأموال المتحصل عليها والتي تمثل الإيرادات وإنفاقها فيما يخدم المصلحة العامة ، و استنادا لما تطرقنا إليه في الفصل الأول (الفصل النظري) ، تحدثنا على وجه الخصوص في هذا الفصل لدراسة بلدية مزهران كعينة للدراسة.

وقسمنا هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول: بطاقة تعريفية لبلدية مزهران

المبحث الثاني: ميزانية بلدية مزهران

المبحث الأول : بطاقة تعريفية لبلدية مزغران

عندما نتكلم عن مدينة مزغران لابد أنك تذهب إلى الماضي وتكلم عن تاريخ منقوش في أزقتها ، يكفيها أن يوما ما كتبت التاريخ عن معركة اسمها ملحمة مزغران .

المطلب الأول : تعريف لبلدية مزغران

مزغران مدينة تطل على البحر من كل الجهات، تعانق أوريعة و صابلات ولاكريك و صلامندر. مزغران مدينة تشهد على معركة بحرية وقعت بين الأسطول الجزائري العثماني والأسطول الإسباني بخليج أرزيو . معركة انتهت بانتصار البحارة الجزائريين الذين نزلوا الشاطئ من أجل مواصلة معركة تحرير مستغانم من قبضة الإسبان . معركة وقعت بين 23 و 26 أوت 1558 ميلادية وكانت آخر معارك الإسبان مع أهل مستغانم و مزغران .

تعتبر مدينة مزغران بلدية جزائرية تقع في ولاية مستغانم تابعة لدائرة حاسي ماماش مساحتها 20 كم<sup>2</sup> و بلغ عدد سكانها 20020 نسمة في إحصائيات سنة 2008 .

المطلب الثاني : القطاعات الموجودة ببلدية مزغران

تبعد عن مركز ولاية مستغانم بحوالي 4.5 كم و عن دائرة حاسي ماماش 2 كم . تحتوي على عدة مرافق و خدمات منها :

- مجال النقل : تحتوي على محطة للحافلات و سيارات الأجرة .
- مجال التعليم بكافة أطواره : 9 مدارس ابتدائية، 6 متوسطات ، ثانوية واحدة و معهد التكوين المهني .
- مجال الصحة : 3 مراكز صحية .
- مجال الرياضة : ملعب بلدي معشوشب اصطناعيا و صالة متعددة الرياضات و 6 ملاعب جوارية و 12 جمعية رياضية مختلفة .
- مجال السياحة : 24 فندق سياحي من بينهم 2 مركب سياحي ، و 3 شواطئ مهيئة .
- مجال الشؤون الدينية والأوقاف : 10 مساجد و منها من هو على قيد الإنجاز .

المبحث الثاني : ميزانية بلدية مزهران

سنتطرق في هذا المبحث إلى شرح ميزانية بلدية مزهران ( ميزانية أولية و ميزانية إضافية )

المطلب الأول : الميزانية الأولية

هي وثيقة تقديرية لنفقات وإيرادات البلدية لسنة كاملة

شرح هيكل الميزانية الأولية :

1- الصفحة الأولى

تحتوي الواجهة على معلومات أساسية حول البلدية هي :

- اسم رئيس البلدية و عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي .
- معلومات إحصائية حول عدد السكان ( حسب الإحصائيات الحديثة ) وأخرى متعلقة بالتعليم ( عدد الأطفال في سنة التعليم على سبيل المثال )

2- الموازنة العامة :

- تتضمن الجمع الكلي للنفقات والإيرادات لجميع الحسابات إلى المجموع المتساوي لقسمي الميزانية وهما قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار .
- تقد هذه الميزانية من طرف أعضاء المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية و تمضى من طرف رئيس المجلس دون الأعضاء الآخرين .

فيما يلي جدول جدول تقريبي لشكل الموازنة العامة :

الجدول رقم 01 يمثل شكل الموازنة العامة في الميزانية الأولية (جهة النفقات)

السنة المالية

الموازنة العامة

المصادقة	تصويت م.ش.ب	اقتراحات الرئيس	النفقات
			قسم التسيير مجموع نفقات التسيير <u>مايخفض</u> 798- أشغال التجهيز المنجزو بالاستغلال المباشر 83- الاقطاع لنفقات التجهيز والاستثمار
			النفقات الحقيقية للتسيير
			القسم الفرعي للتجهيز العمومي مجموع نفقات التجهيز النفقات الحقيقية
			القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي مجموع النفقات <u>مايخفض</u> 01- نقل على القسم الفرعي للتجهيز العمومي
			النفقات الحقيقية للتجهيز والاستثمار
			المجموع الإجمالي للنفقات الحقيقية فائض الإيرادات
			مجموع متساوي النفقات والإيرادات

المصدر: من وثائق ميزانية بلدية مزهران

3- قسم التسيير :

ينقسم قسم التسيير بدوره إلى نفقات وإيرادات

أ- النفقات :

وتتمثل بعضها في :

- سلع ولوازم .
- مصاريف المستخدمين .
- ضرائب ورسوم .
- مصاريف على الأملاك العقارية والمنقولة .
- مساهمات و حصص .
- منح وإعانات .
- مصاريف التسيير العام .
- الاقتطاع لنفقات التجهيز والاستثمار

وفي الأخير نذكر مجموع النفقات

ب- الإيرادات :

وتتمثل بعضها في :

- منتوجات الاستغلال
- ناتج الأملاك العمومية
- ناتج مالي
- تحصيلات وإعانات
- ممنوحات صندوق التضامن البلدي ( ص و ت ا )

- الضرائب المباشرة و غير المباشرة
- الرسم الوحيد على القيمة المضافة
- أعباء السنوات المالية السابقة
- و في الأخير نذكر مجموع الإيرادات
- 4- قسم التجهيز والاستثمار:

يحتوي على نفقات وإيرادات

- أ- النفقات :
- سداد الاقتراضات
- اقتناء عقارات
- اقتناء المنقولات والعتاد الكبير
- أشغال جديدة
- تصليحات كبرى
- اقتناء سندات الدولة و المؤسسات العمومية الوطنية
- ب- الإيرادات :
- الاقتطاع من إيرادات التسيير
- هبات ووصايا
- إعانات
- ناتج الاقتراضات
- تعويض أضرار الكوارث

في نهاية كل من النفقات والإيرادات نذكر المجموع

فيما يخص تقييد النفقات والإيرادات الخاصة بالقسمين تكون بناء على :

- إتمادات مفتوحة في آخر ميزانية إضافية وبترخيصات خاصة

- اقتراحات الرئيس

- تصويت المجلس الشعبي البلدي

أخيرا المصادقة وتدوين الملاحظات .

5- تفصيل لبعض المصالح :

هنا يذكر بالتفصيل أين تذهب النفقات و من أين تدخل الإيرادات لبعض المصالح ، وفيما يلي جدول يبين ذلك

جدول رقم 02 يمثل تفصيل لبعض المصالح

مصلحة الشبيبة و الرياضة	مصلحة النظافة و التطهير	مصلحة الحظيرة و الصيانة	مصلحة صيانة أماك البلدية	مصلحة التعليم	مصلحة الإدارة العامة	تفصيل المصالح
						مجموع النفقات
						60- سلع و لوازم 61- مصاريف المستخدمين 66- مصاريف التسيير العام 69- أعباء استثنائية 83- الاقتطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار
						مجموع الإيرادات
						70- منتوجات الاستغلال 71- ناتج الأملاك العمومية 72- ناتج مالي 73- تحصيلات و إعانات
						التوازن بمواد أخرى

المصدر: وثائق ميزانية بلدية مزغران

المطلب الثاني : الميزانية الإضافية

هي امتداد للميزانية الأولية وتحمل تعديلات وتصحيحات وترحيلات ، حيث يضاف عمودان الأول للزيادة و الثاني للنقصان ، يعتبر هذا هو الاختلاف في الشكل عن الميزانية الأولية التي سبق شرحها ، فيما يلي جدولان يمثلان شكل الميزانية الإضافية لبلدية مزهران :

جدول رقم 03 يمثل قسم التسيير للميزانية الإضافية لبلدية مزهران

المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	اعتمادات جديدة	التعديلات		اعتمادات مفتوحة في الميزانية الأولية	النفقات
			نقصان	زيادة		
						60- سلع ولوازم
						61- مصاريف المستخدمين
						82- أعباء السنوات المالية السابقة
						عجز مرحل باقي للإنجاز التخفيضات عن الرسوم السابقة سندات مقبولة بدون قيمة
						مجموع النفقات
						الإيرادات
						70- منتوجات الاستغلال
						71- ناتج الأملاك العمومية
						79- ناتج استثنائي
						82- أعباء السنوات المالية السابقة
						فائض مرحل ناتج السنوات المالية السابقة حوالات ملغاة أو محذوفة بانتهاء الأجل سندات مقبولة بدون قيمة
						مجموع الإيرادات

جدول رقم 04 يمثل الميزانية الإضافية لبلدية مزهران ( القسم الفرعي للتجهيز العمومي)

المصادقة	تصويت المجلس الشعبي البلدي	العمود 3 – اقتراحات الرئيس				للتذكير اعتمادات مفتوحة في الميزانية الأولية	البيان
		مجموع الاقتراحات	مجموع ب (باقي للإنجاز)	مجموع ج (برامج جديدة)	مجموع أ (معدلة)		
							مجموع النفقات عجز مرحل إعانات متأخرة
							160- سداد الإقتراصات
							أ- الميزانية الأولية ج- برامج جديدة ب- باقي للإنجاز
							مجموع الإيرادات
							فائض مرحل النقل من القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي الاقتطاع من إيرادات التسيير هبات ووصايا
							إعانات
							الدولة
							أ- الميزانية الأولية ج- برامج جديدة ب- الباقي للإنجاز

تكمن الإضافات في الميزانية الإضافية في :

- التحصيلات المتأخرة
- أعباء السنوات المالية السابقة
- اعتمادات من الميزانية الأولية
- برامج جديدة
- الباقي للإنجاز
- الاعتمادات التي لم تدخل في الميزانية الأولية وظهرت بعد إعدادها

خاتمة الفصل :

خصصنا هذا الفصل في دراسة ميزانية بلدية مزهران للسنة المالية 2020 .عالجنا فيها الميزانية الأولية و الميزانية الإضافية و توصلنا إلى معرفة محتوى كل منهما إضافة إلى الفوارق بينهما .

و منه و من خلال ما سبق دراسته و التطرق إليه تم استخلاص أن الميزانية هي وثيقة تقديرية لنفقات و إيرادات البلدية لسنة مالية و ذلك بالاعتمادات المفتوحة سابقا و بتخصيصات خاصة ، يتم التصويت عليها من طرف أعضاء المجلس الشعبي البلدي و لمصادقة عليها عبر و الي الولاية ، تسمى أيضا الميزانية الأولية و تعقد في دورة عادية ، تليها الميزانية الإضافية التي تعقد في دورة استثنائية و التي تحمل معها تعديلات و ترحيلات . و توصلنا إلى معرفة مداخل البلدية قيد الدراسة و أين توجه نفقاتها على العموم ، و في الأخير نتمنى أن يتم الحفاظ على المال العام و صرفه بما ينفع الجميع .

خاتمة

تعتبر ميزانية البلدية أكثر ديمقراطية اللامركزية لتحقيق التسيير لأن تحديد إيرادات و نفقات البلدية هي مهمة لاستقلالية إيراداتها و نفقاتها و تستعين لتغطية النفقات بإيرادات عامة و أخرى غير عادية تشمل الإيرادات العادية في محاصيل الخزينة قد تكون هذه الأخيرة من نصيب البلدية في تحصيلها و قد تشارك فيها مع الولاية و الصناديق المحلية و حتى الدولة الا أن نصيب البلدية من الضرائب نصيب محدود نظرا لضيق مجال تطبيقها ، إضافة الى كون هذه الضرائب يتم تحديد معدلاتها بصفة موجزة على جميع البلديات فهي اذن اجبارية في تحصيلها كما يوجد من بينها ضرائب أخرى اختيارية يمكن للبلدية انشاءها حسب احتياجات البلدية.

وبالنظر الى واقع إدارة الجماعات المحلية في الجزائر من منطلق سير عمل المجالس المحلية، و في اطار أهداف السياسة المحلية المرجوة و التي من أولوياتها احداث تنمية محلية بغض النظر عن الجماعة المحلية سواء ولاية كانت أم بلدية فلكل منها اختصاصاتها في حدود ما خول لها القانون و أجاز لها العمل في اطاره.

وبالنظر الى المنظومة القانونية التي عرفتها الإدارة المحلية في الجزائر و التي تبرز تطور أسلوب التنظيم الإداري لها في اطار اللامركزية الإدارية بحيث نجد أن هناك اليات قانونية تتبعها الدولة الجزائرية لإرساء دعائم نظام اداري لا مركزي يكون في مستوى تطلعات المجتمع.

فان ما جاء به التعديل القانوني الذي مس به الجماعات المحلية و قانون الولاية الحامل لرقم 07/12 المحلية بالجزائر و المتمثل في قانون البلدية رقم 10/11 لما يهدف به من تحسين مستوى التسيير.

-ن خلال دراستنا لموضوع ميزانية البلدية توصلنا الى النتائج التالية:

- الاستمرار في تعميم نفس المدونة على جميع البلديات
- اعداد لقاءات و دورات تكوينية للأطراف التي تقوم بإعداد الميزانية لتقريب وجهات النظر و توحيد مفاهيم النصوص التنظيمية
- اعداد الميزانية وفق برنامج للإعلام الالي و انشاء قاعدة بيانات تتضمن المعلومات المالية الخاصة بجميع البلديات و ذلك من أجل التحليل المالي للمعلومة التي تساعد في اتخاذ القرارات المناسبة
- ترشيد نفقات البلديات عن طريق تحليل التكاليف لكل مصلحة على حدى باستعمال المحاسبة التحليلية
- تحسين التعليمات الوزارية المشتركة c1 المتعلقة بالعمليات المالية للبلدية إضافة الى مراجعة بعض المراجع المرفقة بالميزانية.

# قائمة المراجع

## قائمة المراجع

### الكتب :

- 1- دنيدي يحيى ، المالية العمومية ، دارالخلدونية ، الطبعة الثانية ، الجزائر ، 2014 .
- 2- طاهر الجنابي ، المالية العامة والتشريع المالي ، دارالكتب ، العراق .
- 3- عادل العلي ، الكالية العامة والقانون المالي والضريبي ، دارالإثراء ، الطبعة الثانية ، 2011 .
- 4- علي خليل وسليمان اللوزي ، المالية العامة ، دارزهران ، عمان ، 2001 ، بتصرف .
- 5- محمد طاقة وهدى العزاوي ، اقتصاديات المالية العامة ، دارالميسرة ، الطبعة الأولى ، عمان ، 2001 .

### الأطروحات والمذكرات :

- 1- بري دلال ، الاستقلال المالي للبلدية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في القانون الإداري ، كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ، 2014 .
- 2- بغداد قريشي بوجمعة ، مساهمة الموارد الجبائية في تمويل ميزانية البلدية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في المالية والمحاسبة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، 2017 .
- 3- نور الدين سعيدي ، مساهمة الرقابة المالية في ضبط نفقات الجماعات المحلية في الجزائر ، أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة محمد خيضر ، بسكرة ، 2021 .
- 4- عباس عبد الحفيظ / تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة أبو بكر بلقايد ، تلمسان ، 2012 .
- 5- عبد القادر موفق ، الرقابة المالية على البلدية في الجزائر "دراسة تحليلية ونقدية" أطروحة دكتوراه علوم في علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الحاج لخضر ، باتنة ، 2015 .

6- شليلي جيلالي ، ميزانية البلدية ودورها في التنمية ، مذكرة لنيل شهادة ماستر في المالية و التجارة الدولية ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة عبد الحميد بن باديس ، مستغانم ، 2020 .

المجلات العلمية و المقالات :

- مرزوقي عمار ، تحضير و تنفيذ الميزانية ، المجلة الجزائرية للمالية العامة ، العدد الثاني ، ديسمبر 2012 .

النصوص القانونية :

- القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 جويلية 2011 ، و المتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية ، العدد 37 ، 2011 .

- القانون رقم 90/21 المؤرخ في 15 أوت 1990 ، و المتعلق بالمحاسبة العمومي

الملاحق

# الميزانية الأولية

السنة المالية: 2021

بلدية : مزهران \* ولاية : مستغانم \*  
قبضة بلدية : مزهران  
عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي : 16..  
السيد : طويل الناصر رئيسا بالنيابة

معلومات إحصائية	نقل فيما بين المواد	المواد	تعيينان
<b>السكان:</b> تعداد لسنة 2008 م عدد سكان البلدية : ** 22022 ** السكان الخاضعون للضرائب : .....	طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس الشعبي البلدي و في نطاق صلاحياته و بدون ترخيص خاص أن يجري نقلا فيما بين مواد الباب الواحد ما عدا : 1- كل المواد المزودة بأموال خاصة. 2- كل مواد القسم الفرعي للتجهيز العمومي و الاستثمار الاقتصادي. 3- مواد قسم التسيير المذكور جانيا.	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
<b>التعليم:</b> عدد الأطفال في سن التعليم .....			
عدد أطفال التعليم الابتدائي من المور الأول .....			

## الموازنة العامة

المصادقة	تصويت م.ش.ب	إقتراحات الرئيس	التفقات	المصادقة	تصويت م.ش.ب	إقتراحات الرئيس	التفقات
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	مجموع الإيرادات ما يخص: 798- أشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	.....	160 702 130,08	160 702 130,08	قسم التسيير مجموع نفقات التسيير ما يخص: 798- أشغال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	الإيرادات الحقيقية	.....	12 819 458,50	12 819 458,50	83- الإقتطاع نفقات التجهيز و الاستثمار
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	مجموع الإيرادات ما يخص: 100- الإقتطاع من إيرادات التسيير	.....	147 882 671,58	147 882 671,58	التفقات الحقيقية التسيير
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	01- نقل من القسم للاستثمار الاقتصادي الإيرادات الحقيقية	.....	.....	.....	القسم الفرعي للتجهيز العمومي
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	مجموع الإيرادات ما يخص: 100- الإقتطاع من إيرادات التسيير	.....	.....	.....	مجموع نفقات التجهيز
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	الإيرادات الحقيقية	.....	.....	.....	التفقات الحقيقية
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	مجموع الإيرادات ما يخص: 100- الإقتطاع من إيرادات التسيير	.....	.....	.....	القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	الإيرادات الحقيقية	.....	.....	.....	مجموع النفقات
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	المجموع الإجمالي للإيرادات الحقيقية	.....	160 702 130,08	160 702 130,08	01- نقل على القسم الفرعي للتجهيز العمومي
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	فرض النفقات	.....	.....	.....	التفقات الحقيقية
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	مجموع متساوي الإيرادات و النفقات	.....	.....	.....	المجموع الإجمالي للنفقات الحقيقية
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	.....	.....	.....	.....	فرض الإيرادات
.....	160 702 130,08	160 702 130,08	.....	.....	160 702 130,08	160 702 130,08	مجموع متساوي النفقات و الإيرادات

حدد مبلغ هذه الميزانية بـ ..... المدين في  
العمود المخصص لهذا الغرض

بـ ..... في  
السواحي

قدمت هذه الميزانية من طرفنا نحن أعضاء المجلس الشعبي البلدي في دورة  
عادية

بـ ..... في  
أعضاء المجلس الشعبي البلدي

الرئيس

## قسم التسيير

الملاحظات	المصادقة	تصويت م.ش.ب	إقتراحات الرئيس	إعتمادات مفتوحة في آخر ميزانية إضافية و بترخيصات خاصة	النفقات
		20 820 000,00	20 820 000,00	49 320 000,00	<b>60 - ملحق و لوازم</b>
		15 120 000,00	15 120 000,00	25 650 000,00	600 مخصصات صيرورة
		/	/	1 000 000,00	601 تعديلات
		1 200 000,00	1 200 000,00	3 500 000,00	602 ألبوم
		/	/	/	603 رقعة
		2 000 000,00	2 000 000,00	9 000 000,00	604 محروقات
		/	/	2 000 000,00	605 لوزام لصيانة التذايبات
		/	/	900 000,00	606 لوزام الطرقات
		2 000 000,00	2 000 000,00	5 500 000,00	607 لوزام منرسية
		500 000,00	500 000,00	1 770 000,00	608 لوزام لصيانة المتك
		87 000 000,00	87 000 000,00	155 000 000,00	609 لوزام أخرى
		45 000 000,00	45 000 000,00	77 000 000,00	<b>61 - مصاريف المستخدمين</b>
		20 000 000,00	20 000 000,00	39 000 000,00	610 أجور المستخدمين الدائمين
		500 000,00	500 000,00	4 000 000,00	611 أجور المستخدمين المؤقتين
		21 500 000,00	21 500 000,00	35 000 000,00	615 أجور مختلفة
		/	/	/	618 إعطاء اجتماعية
		/	/	/	0-611 أجور تشغيل الشباب (ESIL)
		/	/	/	0-618 أجور تشغيل الشباب (ESIL)
		300 000,00	300 000,00	1 000 000,00	<b>62 - ضرائب و رسوم</b>
		300 000,00	300 000,00	1 000 000,00	620 الضرائب على المرتبات و الأجور (التعدد الجزائي)
		8 400 000,00	8 400 000,00	142 600 000,00	629 ضرائب و رسوم أخرى
		6 000 000,00	6 000 000,00	1 000 000,00	<b>63 - مصاريف على الاملاك العقارية و المنقولة</b>
		/	/	72 000 000,00	630 إيجار و إعطاء إيجارية
		/	/	3 000 000,00	631 صيانة و تصالحيات في المؤسسة
		2 000 000,00	2 000 000,00	66 000 000,00	633 إقتناء العقار الصغرى و المعدات
		400 000,00	400 000,00	600 000,00	634 غاز - كهرباء - مياه
		/	/	/	635 تأمين العقارات و المنقولات
		/	/	/	639 مصاريف أخرى للاملاك العقارية و المنقولة
		/	/	/	<b>64 - مساهمات و حصص</b>
		/	/	/	640 حصة شرطة الدولة
		/	/	/	641 حصة المساعدة الطبية المجانية
		/	/	/	642 مساهمة مصلحة النظافة المدرسية
		/	/	/	643 المساهمة في مكافحة الحرائق
		/	/	/	645 اشتراكات البلدية
		/	/	/	647 مساهمات في الاعضاء فيما بين البلديات
		/	/	/	648 مساهمة في مصاريف التصوير للقبض
		/	/	/	649 مساهمات أخرى
		17 312 638,58	17 312 638,58	53 837 842,07	<b>65 - منح و إعانات</b>
		8 000 000,00	8 000 000,00	22 953 990,00	650 تعديلات خاصة بالبراعات
		/	/	/	651 منح و مساعدات
		/	/	/	652 مساعدات اقتصادية
		8 912 638,58	8 912 638,58	20 683 852,07	655 منح و حوافز
		400 000,00	400 000,00	10 200 000,00	657 إعانات
		11 374 231,22	11 374 231,22	59 963 652,11	658 مساعدات اجتماعية
		9 000 000,00	9 000 000,00	19 500 000,00	<b>66 - مصاريف التسيير العام</b>
		/	/	15 000,00	660 تعويضات على الوظيفة لأعضاء المجلس التنفيذي البلدي
		1 000 000,00	1 000 000,00	3 000 000,00	661 مصاريف المهمة لأعضاء المجلس الشعبي البلدي
		5 000,00	5 000,00	40 000,00	662 الطبع و التذايب و لوزام المكاتب
		200 000,00	200 000,00	400 000,00	663 توثيق عام
		150 000,00	150 000,00	1 500 000,00	664 مصاريف البريد و المواصلات
		/	/	500 000,00	665 مصاريف العقود و المنازعات
		50 000,00	50 000,00	1 300 000,00	666 إعطاء و حفلات
		969 231,22	969 231,22	4 500 000,00	667 مصاريف النقل
		/	/	29 208 652,11	668 تأمين المسؤولية المدنية
		/	/	/	669 نفقات غير متوقعة
		/	/	/	<b>67 - مصاريف مالية</b>
		/	/	/	670 فوائد
		/	/	/	671 مصالح
		/	/	/	672 مصالح (المضاربة)
		/	/	/	673 مصالح
		2 675 801,78	2 675 801,78	6 148 874,90	<b>68 - المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة</b>
		/	/	40 000 000,00	<b>69 - إعطاء إستثنائية</b>
		12 819 458,50	12 819 458,50	29 234 036,21	<b>83 - الإقتطاع لنفقات التجهيز و الإستثمار</b>
		160 702 130,08	160 702 130,08	537 104 405,29	<b>مجموع النفقات</b>
					<b>850 - فائض الإيرادات</b>

## قسم التسخير

الملاحظات	المصادقة	تصويت م.ش.ب	إقتراحات الرئيس	إعتمادات مفتوحة في آخر ميزانية إضافية و بتخصيصات خاصة	الإيرادات
		600 000,00	600 000,00	300 000,00	70 - منتوجات الإستغلال
		600 000,00	600 000,00	300 000,00	700 بيع المنتوجات و الخدمات
					702 رسوم على الريارات
					706 رسوم الحفازة
					707 إرسالات إدارية
					708 خدمات مدفوعة للمستخدمين
		8 992 041,08	8 992 041,08	5 758 115,40	71 - ناتج الأملاك العمومية
					710 بيع المحاصيل
		2 492 041,08	2 492 041,08	1 758 115,40	714 تأجير العقارات
		6 500 000,00	6 500 000,00	4 000 000,00	715 رسوم على الطرق و الأماكن و التوقف إلخ
					716 الترخيص في المقابر
					719 ناتج آخر للأملاك العمومية
		200 000,00	200 000,00	200 000,00	72 - نتائج مسائي
					720 مداخل المندقات و الربوع
		200 000,00	200 000,00	200 000,00	721 مصححة ( Ramassage )
					722 مصححة ( Garderie )
					723 مصححة
		16 220 000,00	16 220 000,00	21 225 990,00	73 - تحصيلات و إعانات
					730 تحصيلات من صندوق تعويض المنح العائلية و الصندوق الإحصائي ( ص و ت أ )
		/	/	801 990,00	731 المساهمة في المساعدة الإحصائية
		60 000,00	60 000,00	90 000,00	732 تحسيس العائلات
					733 إعانات التولية و الجماعات العمومية الأخرى
					734 رسوم على الأفراح
		16 160 000,00	16 160 000,00	20 334 000,00	739 تحصيلات و إعانات أخرى
					74 - ممنوحات صندوق التضامن البلدي ( ص و ت أ )
					740 منح معادلة التوزيع
					741 توزيع الموارد الخاصة ( FAPA )
		4 690 879,00	4 690 879,00	5 811 269,00	75 - ضرائب غير مباشرة
		3 790 879,00	3 790 879,00	5 811 269,00	750 الرسم الإجمالي الوحيد على تلبية الخدمات
					751 الرسم الإضافي على رسم النج
					752 الرسم على العروض
		900 000,00	900 000,00		753 الرسم على ألعاب النفاصيب
					754 رسم الإقامة
		129 999 210,00	129 999 210,00	301 632 476,00	76 - ضرائب مباشرة
		1 813 901,00	1 813 901,00	2 716 728,00	760 الرسم العقاري
		118 590 387,00	118 590 387,00	284 405 387,00	761 الرسم على النشاط المهني
		3 996 678,00	3 996 678,00	9 887 182,00	762 قسط البلدية من التسديد الجزافي / ضرائب على المرتبات و الأجر
		/	/		763 الرسم الإضافي على الضرائب الخاصة بالنخيل و الحبوب
		5 598 244,00	5 598 244,00	4 623 179,00	764 الضريبة الجزائرية الوحيدة ( I.F.U )
		/	/	/	77 - الرسم الوحيد على القيمة المضافة ( ر و ق م )
				206 571 466,65	82 - أعباء السنوات المالية المسابقة
				206 571 466,65	827 ناتج السنوات المالية المسابقة
		160 702 130,08	160 702 130,08	541 499 317,05	850 - فائض الإيرادات

## تفصيل لبعض المصالح

مصلحة التربية و الرياضة	مصلحة النظافة و التطهير	مصلحة الحضرية و الصيانة	مصلحة صيانة املاك البلدية	مصلحة التعليم	مصلحة الإدارة العامة	تفصيل المصالح
8 912 638,58	/	3 400 000,00	8 000 000,00	15 620 000,00	104 193 689,72	مجموع النفقات
/	/	3 200 000,00	2 500 000,00	15 120 000,00	/	60 - سلع و لوازم
/	/	/	/	/	/	600 مستحضرات صيدلية
/	/	/	/	15 120 000,00	/	601 تعبئة
/	/	1 200 000,00	/	/	/	602 المصنعة
/	/	/	/	/	/	603 وقود
/	/	/	2 000 000,00	/	/	604 محروقات
/	/	/	/	/	/	605 لوازم لصيانة البنيات
/	/	/	/	/	/	606 لوازم الطرق
/	/	2 000 000,00	/	/	/	607 لوازم منرسية
/	/	/	500 000,00	/	/	608 لوازم لصيانة الحداد
/	/	/	/	/	/	609 لوازم أخرى
/	/	200 000,00	/	/	87 000 000,00	61 - مصاريف المستخدمين
/	/	/	/	/	100 000,00	62 - ضرائب و رسوم
/	/	/	5 500 000,00	500 000,00	1 900 000,00	63 - مصاريف على الاملاك العقارية و المنقولة
/	/	/	/	/	/	630 إيجار و أعباء إيجارية
/	/	/	5 000 000,00	/	1 000 000,00	631 صيانة و تصليحات في المؤسسة
/	/	/	/	/	/	633 إقتناء العنادر الصغير و المعدات
/	/	/	500 000,00	500 000,00	500 000,00	634 غاز - كهرباء - ماء
/	/	/	/	/	400 000,00	635 تأمين العقارات و المنقولات
/	/	/	/	/	/	639 مصاريف أخرى للأموال العقارية و المنقولة
8 912 638,58	/	/	/	/	/	64 - مساهمات و حصص
/	/	/	/	/	/	65 - منح و إعانات
/	/	/	/	/	2 374 231,22	66 - مصاريف التسيير العام
/	/	/	/	/	1 000 000,00	662 الطبع و التجاريد و لوازم المكاتب
/	/	/	/	/	5 000,00	663 توثيق عام
/	/	/	/	/	200 000,00	664 مصاريف البريد و المواصلات
/	/	/	/	/	150 000,00	665 مصاريف العقود و المنازعات
/	/	/	/	/	/	666 أعياد و حفلات
/	/	/	/	/	50 000,00	667 مصاريف النقل
/	/	/	/	/	969 231,22	668 تأمين المسؤولية المدنية
/	/	/	/	/	/	669 نفقات غير متوقعة
/	/	/	/	/	/	67 - مصاريف مالية (مساهمة في فوائد السلفيات)
/	/	/	/	/	/	69 - أعباء إستثنائية
/	/	/	/	/	12 819 458,50	83 - الإقطاع لنفقات التجهيز و الاستثمار (مساهمة في مداد رأس مال السلفيات)
/	/	/	/	16 360 000,00	9 592 041,08	مجموع الإيرادات
/	/	/	/	/	600 000,00	70 - منتوجات الإستغلال
/	/	/	/	/	600 000,00	700 بيع المنتوجات و الخدمات
/	/	/	/	/	/	702 رسوم على الزيارات
/	/	/	/	/	/	706 رسوم على الجنازة
/	/	/	/	/	/	707 إرسالات إدارية
/	/	/	/	/	/	708 خدمات مدفوعة للمستخدمين
/	/	/	/	/	8 992 041,08	71 - ناتج الاملاك العمومية
/	/	/	/	/	/	710 بيع المحاصيل
/	/	/	/	/	2 492 041,08	714 تأجير العقارات
/	/	/	/	/	6 500 000,00	715 رسوم على الطرق و الأماكن و التوقف إلخ
/	/	/	/	/	/	716 الترخيص في العقار
/	/	/	/	200 000,00	/	719 ناتج آخر للأموال العمومية
/	/	/	/	16 160 000,00	/	72 - ناتج مالي
/	/	/	/	/	/	73 - تحصيلات و إعانات
/	/	/	/	/	/	730 تحصيلات من صندوق تعويض المنح المالية و الصندوق الإجتماعي
/	/	/	/	/	/	731 المساهمة في المساعدة الإجتماعية
/	/	/	/	/	/	732 تحصيل الفوائد
/	/	/	/	/	/	733 إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى
/	/	/	/	16 160 000,00	/	734 رسوم على الأفران
/	/	/	/	/	/	739 تحصيلات و إعانات أخرى
/	/	/	/	/	/	798 أشغال التجهيز المنجزة بالإستغلال المباشر
/	/	/	/	/	/	التوازن بموارد أخرى

## تفصيل لبعض المصالح

المجموع العام	.....	مصلحة صيانة المدارس	صيانة المساجد	مصلحة الإشارة العمومية	المساعدة الاجتماعية	ترحيل المواد
149 026 328,30	/	/	500 000,00	/	8 400 000,00	مجموع النفقات
20 820 000,00	/	/	/	/	/	60
15 120 000,00					/	600
1 200 000,00					/	601
2 000 000,00					/	602
/					/	603
2 000 000,00					/	604
500 000,00					/	605
2 000 000,00					/	606
500 000,00					/	607
87 000 000,00	/	/	/	/	/	608
300 000,00					/	609
8 400 000,00	/	/	500 000,00	/	/	61
6 000 000,00					/	62
2 000 000,00			500 000,00		/	63
400 000,00		/			/	630
/					/	631
17 312 638,58	/	/	/	/	/	633
2 374 231,22	/	/	/	/	/	634
2 374 231,22	/	/	/	/	8 400 000,00	635
1 000 000,00						639
5 000,00						66
200 000,00						662
150 000,00						663
/						664
50 000,00						665
969 231,22						666
/	/	/	/	/	/	667
/	/	/	/	/	/	668
12 819 458,50	/	/	/	/	/	669
26 012 041,08	/	/	/	/	/	67
600 000,00					/	69
600 000,00					/	83
8 992 041,08	/	/	/	/	60 000,00	مجموع الإيرادات
200 000,00					/	70
16 220 000,00	/	/	/	/	/	700
60 000,00					60 000,00	702
16 160 000,00						706
/						707
						708
						710
						714
						715
						716
						719
						72
						73
						730
						731
						732
						733
						734
						739
						798
						التوازن بموارد أخرى



## مصاريف المستخدمين (الباب 61) التسديد الجزافي (المادة)

تعيين المستخدمين	عدد الاعوان أو الأيام	الأرقام الاستدلالية الحقيقية أو الجزافية أو حسب الأجر اليومي	610 مبلغ الأجر الخام	618 أعباء اجتماعية	620 الضرائب على المرتبات والأجور	7980 اشغال بالاستغلال المباشر (المستخدمون) مجموع المواد الفرعية أو المواد 610، 611، 618، 620
610- المستخدمون الدائمون		مجموع 610	45 000 000,00			
6100- الأشغال بالاستغلال المباشر						
6110- المستخدمون المرسمون أو الإضافيون (إطار من القرار الولائي)						
وثائقي رئيسي أمين محفوظات للإدارة	1	621	768 816, 00			
متصرف إقليمي	7	537	3 920 112, 00			
ملحق إداري رئيسي إقليمي	1	453	690 426, 00			
ملحق إداري إقليمي	3	418	1 278 987, 00			
عون رئيسي إقليمي	2	379	928 605, 00			
عون إداري إقليمي	5	348	2 151 555, 60			
عون مكتب إقليمي	7	288	2 430 867, 84			
مساعدة وثائقي أمين محفوظات للإدارة	/	/	/			
تقني سامي في التسيير التقني	1	453	419 508, 00			
تقني سامي في الإعلام الآلي	6	453	2 784 830, 10			
تقني في الإعلام الآلي	1	379	416 742, 00			
معاون تقني في الإعلام الآلي	1	348	398 048, 16			
عون تقني في الإعلام الآلي	4	288	1 457 888, 64			
عامل مهني خارج الصنف	6	315	1 966 718, 16			
عامل مهني من الصنف 2	40	240	11 852 756, 64			
سائق سيارة من الصنف 2	3	219	1 031 969, 52			
عامل مهني من الصنف 2	/	/	/			
عامل مهني من الصنف 1	3	288	1 614 934, 28			
سائق سيارة من الصنف 1	3	240	1 109 687, 04			
عون رئيسي النظافة و النقاوة العمومية	2	240	903 146, 28			
عون النظافة و النقاوة العمومية	26	200	7 355 982, 00			
مهندس دولة في التسيير التقني	3	578	1 577 232, 00			
6102- المستخدمون ذوي الأجر الجزافي (إطار 2 من القرار الولائي)						
6109- إمتيازات نظامية						
611- المستخدمين المؤقتين		مجموع المادة 611	20 000 000,00			
6110- الأشغال بالاستغلال المباشر						
6111- إطار 3 من القرار الولائي						
61110						
61111						
61112						
61113						
61114						
615- أجور مختلفة		مجموع المادة 615	500 000,00			
7300- تحصيلات من صندوق تعويض المنح العائلية		6189- التسديدات في صندوق تعويض المنح العائلية				
		مجموع المادة 618	21 500 000,00			
7301- تحصيلات من الصندوق الاجتماعي (ص و ت أ)		مجموع المادة 620	/			
		مجموع المادة 7980	/			

# الميزانية الإضافية

السنة المالية 2020

بلدية : مزهران \* ولاية : مستغانم \*  
قباضة بلدية : مزهران  
عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي : 16..  
السيد : طویل ناصر رئيسا بالنيابة.

معلومات إحصائية	نقل فيما بين الموارد	الموارد	تعيين
السكان : تعداد لسنة 2008 م عدد سكان البلدية : ** 22022 ** السكان الخاضعون للضرائب : .....	طبقا للقانون البلدي يجوز لرئيس المجلس الشعبي البلدي وفي نطاق صلاحياته و بدون ترخيص خاص أن يجري نقلا فيما بين موارد الباب الواحد ما عدا : 1- كل موارد المزودة بأموال خاصة. 2- كل موارد القسم الفرعي للتجهيز العمومي و الاستثمار الاقتصادي. 3- موارد قسم التسيير المذكور جانبا.	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....	..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... ..... .....
التعليق : عدد الأطفال في سن التعليم .....			
عدد أطفال التعليم الابتدائي من الطور الأول .....			

## الموازنة العامة

المصاغة	تصويت مرش.ب	إقتراحتات الرئيس	التنقذات	المصاغة	تصويت مرش.ب	إقتراحتات الرئيس	التنقذات
.....	541 499 317,05 /	541 499 317,05 /	مجموع الإيرادات ما يخص : 798- أعمال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر	.....	541 499 317,05 /	541 499 317,05 /	قسم التسيير مجموع نفقات التسيير ما يخص : 798- أعمال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر 83- الإقتطاع النفقات التجهيز و الاستثمار
.....	29 234 036,21 /	29 234 036,21 /	الإيرادات الحقيقية	.....	29 234 036,21 /	29 234 036,21 /	النفقات الحقيقية للتسيير
.....	512 265 280,84 /	512 265 280,84 /	مجموع الإيرادات ما يخص : 100- الإقتطاع من إيرادات التسيير 01- التحويل من التسم للاستثمار الاقتصادي	.....	512 265 280,84 /	512 265 280,84 /	القسم الفرعي للتجهيز العمومي مجموع نفقات التجهيز النفقات الحقيقية
.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	مجموع الإيرادات ما يخص : 100- الإقتطاع من إيرادات التسيير	.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	القسم الفرعي للاستثمار الاقتصادي مجموع النفقات ما يخص : 01- نقل على التسم الفرعي للتجهيز العمومي
.....	341 499 317,05 /	341 499 317,05 /	الإيرادات الحقيقية	.....	341 499 317,05 /	341 499 317,05 /	النفقات الحقيقية
.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	المجموع الإجمالي لإيرادات الحقيقية	.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	المجموع الإجمالي للنفقات الحقيقية
.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	فائض النفقات الإيرادات الحقيقية	.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	فائض الإيرادات النفقات الحقيقية للتسيير
.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	مجموع متساوي الإيرادات و النفقات	.....	665 620 765,48 /	665 620 765,48 /	مجموع متساوي النفقات و الإيرادات

حدد مبلغ هذه الميزانية ب..... المبين في  
العمود المخصص لهذا الغرض

في الإيرادات : .....

في النفقات : .....

ب..... في  
الوالي

قدمت هذه الميزانية من طرفنا نحن أعضاء المجلس الشعبي البلدي في دورة  
إستثنائية

ب..... في  
أعضاء المجلس الشعبي البلدي

الرئيس

# \* 2 \*

## قسم التسيير

المصنفات	تصويت المجلس الشعبي البلدي	الإحداثيات الجديدة	التعدلات		إحداثيات مفتوحة في الميزانية الأولية	التفصيلات
			التقصان	الزيادة		
		49 320 000,00	600 000,00	5 670 000,00	44 250 000,00	60 - سلع و لوازم
		/	/	/	/	600 مستحضرات صيدلانية
		25 650 000,00	/	/	25 650 000,00	601 تغذية
		1 000 000,00	/	/	1 000 000,00	602 البستنة
		3 500 000,00	/	600 000,00	2 900 000,00	603 ورق
		/	600 000,00	/	600 000,00	604 محروقات
		9 000 000,00	/	2 000 000,00	7 000 000,00	605 لوازم لصيانة البنائيات
		2 000 000,00	/	/	2 000 000,00	606 لوازم الطسوق
		900 000,00	/	/	900 000,00	607 لوازم مدرسية
		5 500 000,00	/	2 000 000,00	3 500 000,00	608 لوازم لصيانة العتاد
		1 770 000,00	/	1 070 000,00	700 000,00	609 لوازم أخرى
		155 000 000,00	/	27 000 000,00	128 000 000,00	61 - مصاريف المستخدمين
		77 000 000,00	/	9 000 000,00	68 000 000,00	610 أجور المستخدمين الدائمين
		39 000 000,00	/	9 000 000,00	30 000 000,00	611 أجور المستخدمين الموقرين
		4 000 000,00	/	3 000 000,00	1 000 000,00	615 أجور مختلفة
		35 000 000,00	/	6 000 000,00	29 000 000,00	618 إعطاء اجتماعية
		/	/	/	/	0-611 أجور تشغيل الشباب (ESIL)
		/	/	/	/	0-618 أجور تشغيل الشباب (ESIL)
		1 000 000,00	/	400 000,00	600 000,00	62 - ضرائب و رسوم
		/	/	/	/	620 الضرائب على المرتبات و الأجور (التسديد الجزائي)
		1 000 000,00	/	400 000,00	600 000,00	629 ضرائب و رسوم أخرى
		142 800 000,00	/	88 450 000,00	74 150 000,00	63 - مصاريف على الاملاك العقارية و المنقولة
		1 000 000,00	/	950 000,00	50 000,00	630 اجبار و اعباء اجبارية
		72 000 000,00	/	36 000 000,00	36 000 000,00	631 صيانة و تصليحات في المؤسسة
		3 000 000,00	/	1 500 000,00	1 500 000,00	633 اقتناء العتاد الصغير و المعدات
		66 000 000,00	/	30 000 000,00	36 000 000,00	634 غاز - كهرباء - ماء
		600 000,00	/	/	600 000,00	635 تأمين العقارات و المنقولات
		/	/	/	/	639 مصاريف أخرى للأملك العقارية و المنقولة
		/	/	/	/	64 - مساهمات و حصص
		/	/	/	/	640 حصص شريطة الدولة
		/	/	/	/	641 حصص المساعدة الطبية المجانية
		/	/	/	/	642 مساهمة مصلحة النظافة المدرسية
		/	/	/	/	643 المساهمة في مكافحة الحرائق
		/	/	/	/	645 ائتمانات البلدية
		/	/	/	/	647 مساهمات في الاعباء فيما بين البلديات
		/	/	/	/	648 مساهمة في مصاريف التسيير للقابض
		/	/	/	/	649 مساهمات أخرى
		53 837 842,07	/	18 953 990,00	34 883 852,07	65 - منح و إعانات
		/	/	/	/	650 تعينات خاصة بالتدريعات
		22 953 990,00	/	9 953 990,00	13 000 000,00	651 منح و معونات
		/	/	/	/	652 مساعدات اقتصادية
		20 683 852,07	/	/	20 683 852,07	655 منح و جوائز
		/	/	/	/	657 إعانات
		10 200 000,00	/	9 000 000,00	1 200 000,00	658 مساعدات اجتماعية
		59 963 652,11	/	37 493 071,28	22 470 580,83	66 - مصاريف التسيير العام
		19 500 000,00	/	6 000 000,00	13 500 000,00	660 تعويضات على الوظيفة لأعضاء المجلس التنفيذي البلدي
		15 000,00	/	/	15 000,00	661 مصاريف المهمة لأعضاء المجلس الشعبي البلدي
		3 000 000,00	/	1 200 000,00	1 800 000,00	662 الطبع و التثقيب و لوازم المكاتب
		40 000,00	/	/	40 000,00	663 توثيق
		400 000,00	/	/	400 000,00	664 مصاريف البريد و المواصلات
		1 500 000,00	/	800 000,00	700 000,00	665 مصاريف التسوق و المنازعات
		500 000,00	/	/	500 000,00	666 أعواد و حفلات
		1 300 000,00	/	1 000 000,00	300 000,00	667 مصاريف النقل
		4 500 000,00	/	/	4 500 000,00	668 تأمين المسؤولية المدنية
		29 208 652,11	/	28 493 071,28	715 580,83	669 نفقات غير متوقعة
		/	/	/	/	67 - مصاريف مالية
		/	/	/	/	670 فوائد
		/	/	/	/	671 مصلحة
		/	/	/	/	672 مصلحة (الحضائفة)
		/	/	/	/	673 مصلحة
		6 148 874,90	/	/	6 148 874,90	68 - المساهمة في صندوق الضمان للضرائب المباشرة
		40 000 000,00	/	40 000 000,00	/	69 - إعطاء استثمارية
		29 234 036,21	/	295 483,61	28 938 552,60	83 - الإلتحاق لتفقات التجهيز و الإستهلاك
		4 394 911,76	/	4 394 911,76	/	82 - اعباء السنوات المالية السابقة
		4 394 911,76	/	4 394 911,76	/	820 اعز مرحل
		/	/	/	/	826 اعباء السنوات المالية السابقة (الباقى للإنجاز)
		/	/	/	/	8280 التعويضات عن الرسوم المدفوعة
		/	/	/	/	8281 سندات مقبولة بدون فحمة
		541 499 317,05	600 000,00	202 657 456,65	339 441 860,40	مجموع النفقات
		/	/	/	/	850 - لنقص الإيرادات

# \* 3 \*

## قسم التسير

المصنف	اصوات المجلس الشعبي البلدي	الاعتمادات الجديدة	التعديلات		إحداثيات مفتوحة في الميزانية الأولية	الإيرادات
			التقصان	الزيادة		
		300 000,00 /	/	/	300 000,00 /	70 - منتوجات الاستغلال
		300 000,00 /	/	/	300 000,00 /	700 بيع المنتوجات و الخدمات
						702 رسوم على الزيارات
					/	706 رسوم الجازة
					/	707 إرسالات إدارية
					/	708 خدمات متنوعة للمستخدمين
		5 758 115,40 /	/	/	5 758 115,40 /	71 - ناتج الاملاك العمومية
						710 بيع المحاصيل
		1 758 115,40 /			1 758 115,40 /	714 تأجير العقارات
		4 000 000,00 /			4 000 000,00 /	715 رسوم على الطرق و الأماكن و التوقف إلخ
					/	716 الترخيص في المقابر
					/	719 ناتج آخر للاملاك العمومية
		200 000,00 /	/	/	200 000,00 /	72 - ناتج مسقي
						720 مداخيل المندقات و الربوع
		200 000,00 /	/	/	200 000,00 /	721 مصلحة ( Ramassage )
						722 مصلحة ( Garderie )
						723 مصلحة
		21 225 990,00 /		21 135 990,00 /	25 740 000,00 /	73 - تحصيلات و اعانات
						730 تحصيلات من صندوق تعويض الملح العائلي و الصندوق الاجتماعي (ص و ت أ)
						731 المساعدة في المساعدة الاجتماعية
		801 990,00 /	/	801 990,00 /	/	732 تخصيص الفوائد
		90 000,00 /			90 000,00 /	733 إعانات الدولة و الجماعات العمومية الأخرى
						734 رسوم على الأفران
		20 334 000,00 /	25 650 000,00 /	20 334 000,00 /	25 650 000,00 /	739 تحصيلات و اعانات أخرى
		/	/	/	/	74 - ممنوجات صندوق التضامن البلدي (ص و ت أ)
		/				740 منح معادلة التوزيع
						741 توزيع الموارد الخاصة ( FAPA )
		5 811 269,00 /	/	/	5 811 269,00 /	75 - ضرائب غير مباشرة
		5 811 269,00 /	/	/	5 811 269,00 /	750 الرسم الجماعي الوحيد على ثابة الخدمات
						751 الرسم الإضافي على رسم النج
						752 الرسم على العروض
						753 الرسم على ألعاب اليانصيب
						754 رسم الإسماع
		301 632 476,00 /	/	/	301 632 476,00 /	76 - ضرائب مباشرة
		2 716 728,00 /			2 716 728,00 /	760 الرسم العقاري
		284 405 387,00 /			284 405 387,00 /	761 الرسم على النشاط المهني
		9 887 182,00 /			9 887 182,00 /	762 قسط البلدة من التمديد الجزائري / ضرائب على المرتبات
		4 623 179,00 /			4 623 179,00 /	764 الضريبة الجزائرية الوحيدة (I.F.U.)
					/	77 - الرسم الوحيد على القيمة المضافة ( ر و ق م )
					/	79 - ناتج استثنائي
						798 أعمال التجهيز المنجزة بالاستغلال المباشر
						799 ناتج استثنائي آخر
		206 571 466,65 /		206 571 466,65 /	/	82 - اعفاء السنوات المالية السابقة
		206 571 466,65 /		206 571 466,65 /		820 فانس مرهل
						827 ناتج السنوات المالية السابقة
						829 حالات طاعة أو محذوفة بانتهاء الأجل
						8281 سدات مقبولة بدون قيمة
		541 499 317,05 /	25 650 000,00 /	227 707 456,65 /	339 441 860,40 /	مجموع الإيرادات
						850 - نقص النفقات

تفصيل لبعض المصالح

مصلحة التسيير و الصيانة	مصلحة الثقافة و التطوير	مصلحة الحضرة و الصيقة	مصلحة صيانة أملاك البنية	مصلحة التعليم	مصلحة الإدارة العامة	المصالح المصالح
20 683 852,07	32 070 000,00	36 700 000,00	63 600 000,00	26 650 000,00	267 077 600,08	مجموع التكاليف
/	70 000,00	11 700 000,00	11 000 000,00	26 650 000,00	/	40 - منح و مسانحة
/	/	/	/	25 650 000,00	/	600 - مستحقات حوالة
/	/	1 000 000,00	/	/	/	601 - تعديلية
/	/	3 500 000,00	/	/	/	602 - أملاك
/	/	/	/	/	/	603 - رقبه
/	/	/	9 000 000,00	/	/	604 - محروقات
/	/	/	2 000 000,00	/	/	605 - نوزم لصيانة المرافق
/	/	/	/	/	/	606 - نوزم الطرق
/	/	5 500 000,00	/	900 000,00	/	607 - نوزم مدرسة
/	70 000,00	1 700 000,00	/	/	/	608 - نوزم لصيانة المبنى
/	/	/	/	/	/	609 - نوزم أخرى
/	32 000 000,00	600 000,00	/	/	155 000 000,00	61 - مصاريف استئجار
/	/	20 000 000,00	62 600 000,00	/	500 000,00	62 - ضرائب و رسوم
/	32 000 000,00	20 000 000,00	20 000 000,00	/	2 000 000,00	63 - مصاريف على الاملاك العقارية و المنقولة
/	/	/	3 000 000,00	/	1 000 000,00	630 - ايجار و ايجاد ايجارية
/	/	/	29 000 000,00	/	/	631 - صيانة و ترميمات في المؤسسة
/	/	/	600 000,00	/	1 000 000,00	633 - اقتناء اعداد للمحور و المعدات
/	/	/	/	/	/	634 - عشاء - شرب - مياه
20 683 852,07	/	/	/	/	/	635 - نفقات الحفلات و المناسبات
/	/	/	/	/	/	639 - مصاريف أخرى للاملاك العقارية و المنقولة
/	/	4 500 000,00	/	/	/	64 - مصاريف و خصص
/	/	/	/	/	35 948 652,11	65 - منح و مسانحة
/	/	/	/	/	3 000 000,00	66 - مصاريف التسيير العام
/	/	/	/	/	40 000,00	662 - اشغال و التخليد و نوزم لمكاتب
/	/	/	/	/	400 000,00	663 - نوسنق عشاء
/	/	/	/	/	1 500 000,00	664 - مصاريف التزود و المواصلات
/	/	4 500 000,00	/	/	500 000,00	665 - مصاريف نظافة و الصيانة
/	/	/	/	/	1 300 000,00	666 - ايجاد و حصالات
/	/	/	/	/	29 208 652,11	667 - مصاريف النقل
/	/	/	/	/	/	668 - تأمين المسؤولية المدنية
/	/	/	/	/	/	669 - نفقات غير متوقعة
/	/	/	/	/	40 000 000,00	67 - مصاريف مالية (مسانحة في فواتر المناسبات)
/	/	/	/	/	4 394 911,76	69 - ايجاد استئجارية
/	/	/	/	/	4 394 911,76	82 - ايجاد السنوات المالية السابقة
/	/	/	/	/	/	826 - ايجاد السنوات المالية السابقة
/	/	/	/	/	/	8290 - تصحيحات على رسوم السابقة
/	/	/	/	/	/	8281 - سداد مفرقة من قيمة
/	/	/	/	/	29 234 036,21	83 - الاقتطاع لتفقات التجهيز و الاستثمار (مسانحة في سداد رأس مال المناسبات)
/	/	/	/	/	/	مجموع الإيرادات
/	/	/	/	/	300 000,00	70 - منوجات الاستقلال
/	/	/	/	/	300 000,00	700 - بيع المنوجات و الصناعات
/	/	/	/	/	/	702 - رسوم على الزيارات
/	/	/	/	/	/	706 - رسوم على الحجرة
/	/	/	/	/	/	707 - رسالات إدارية
/	/	/	/	/	/	708 - خدمات مدفوعة للمستخدمين
/	/	/	/	/	5 758 115,40	71 - نتاج الاملاك العمومية
/	/	/	/	/	1 758 115,40	710 - بيع المناسق
/	/	/	/	/	4 000 000,00	714 - تأجير الحفلات
/	/	/	/	/	/	715 - رسوم على الطرق و الأماكن و التوقف إيج
/	/	/	/	/	/	716 - الترحيب في الفنادق
/	/	/	/	/	200 000,00	719 - نتاج آخر للاملاك العمومية
/	/	/	/	/	/	72 - نتاج مساهم
/	/	/	/	/	/	73 - تصحيحات و إعانات
/	/	/	/	/	/	730 - تصحيحات من صندوق تعويض السلع المالية و الصناعات الإحصائية
/	/	/	/	/	/	731 - المسانحة في المساعدة الإجتماعية
/	/	/	/	/	/	732 - تصحيحات القوائم
/	/	/	/	/	/	733 - إعانات الدولة و الجامعات العمومية الأخرى
/	/	/	/	10 800 000,00	9 534 000,00	734 - رسوم على الأبحاث
/	/	/	/	/	/	739 - تصحيحات و إعانات أخرى
/	/	/	/	/	/	798 - أنشغال التجهيز المنجزة بالاستقلال المبحر
/	/	/	/	/	206 671 466,65	82 - نتاج السنوات المالية السابقة
/	/	/	/	/	/	التوازن بموارد أخرى

116.320.689,58

115.620.689,58

**\* 3 \***  
**تفصيل لبعض المصالح**

المجموع العام	.....	الإدارة العمومية	صيقة المساجد	صيقة المدارس	المساعدة الاجتماعية	ترحيل المواد
515 835 442,15 /	/	30 000 000,00 /	3 000 000,00 /	3 000 000,00 /	33 153 990,00 /	مجموع النفقات
49 320 000,00 /	/	/	/	/	/	60
/	/	/	/	/	/	600
25 650 000,00 /	/	/	/	/	/	601
1 000 000,00 /	/	/	/	/	/	602
3 500 000,00 /	/	/	/	/	/	603
/	/	/	/	/	/	604
9 000 000,00 /	/	/	/	/	/	605
2 000 000,00 /	/	/	/	/	/	606
900 000,00 /	/	/	/	/	/	607
5 500 000,00 /	/	/	/	/	/	608
1 770 000,00 /	/	/	/	/	/	609
155 000 000,00 /	/	/	/	/	/	61
1 000 000,00 /	/	/	/	/	/	62
142 600 000,00 /	/	30 000 000,00	3 000 000,00	3 000 000,00	/	63
1 000 000,00 /	/	/	/	/	/	630
72 000 000,00 /	/	/	/	/	/	631
3 000 000,00 /	/	30 000 000,00	3 000 000,00	3 000 000,00	/	633
66 000 000,00 /	/	/	/	/	/	634
600 000,00 /	/	/	/	/	/	635
/	/	/	/	/	/	639
53 837 842,07 /	/	/	/	/	/	64
40 448 652,11 /	/	/	/	/	33 153 990,00	65
3 000 000,00 /	/	/	/	/	/	66
40 000,00 /	/	/	/	/	/	662
400 000,00 /	/	/	/	/	/	663
1 500 000,00 /	/	/	/	/	/	664
500 000,00 /	/	/	/	/	/	665
1 300 000,00 /	/	/	/	/	/	666
4 500 000,00 /	/	/	/	/	/	667
29 208 652,11 /	/	/	/	/	/	668
/	/	/	/	/	/	669
40 000 000,00 /	/	/	/	/	/	67
4 394 911,76 /	/	/	/	/	/	69
4 394 911,76 /	/	/	/	/	/	82
/	/	/	/	/	/	826
/	/	/	/	/	/	8280
/	/	/	/	/	/	8281
29 234 036,21 /	/	/	/	/	/	83
234 055 572,05 /	/	/	/	/	/	مجموع الإيرادات
300 000,00 /	/	/	/	/	/	70
3 000 000,00 /	/	/	/	/	/	700
/	/	/	/	/	/	702
/	/	/	/	/	/	706
/	/	/	/	/	/	707
/	/	/	/	/	/	708
5 758 115,40 /	/	/	/	/	/	71
1 758 115,40 /	/	/	/	/	/	710
4 000 000,00 /	/	/	/	/	/	714
/	/	/	/	/	/	715
/	/	/	/	/	/	716
/	/	/	/	/	/	719
200 000,00 /	/	/	/	/	/	72
21 225 990,00 /	/	/	/	/	/	73
/	/	/	/	/	/	730
/	/	/	/	/	/	731
801 990,00 /	/	/	/	/	801 990,00	732
90 000,00 /	/	/	/	/	90 000,00	733
20 334 000,00 /	/	/	/	/	/	734
/	/	/	/	/	/	739
/	/	/	/	/	/	798
206 571 466,65 /	/	/	/	/	/	82
/	/	/	/	/	/	التوازن بموارد أخرى

\* 4 \*

## القسم الفرعي للتجهيز العمومي

المصنف	تصويت المجلس الشعبي البلدي	الصود 3 - إقتراحت الرئيس			التذكير اعتمادات مفتوحة في الميزانية الأولية	تبويب
		مجموع الإقتراحت	مجموع ب (البقي للإجتاز)	مجموع ج (برامج جديدة)		
		153 355 484,64	100 778 842,03	23 342 606,40	29 234 036,21	مجموع التعلقات
						0820- عمز مرحل
						105- إعقات (متأخرة)
						160- سداد الإقتراحت
						160 أ - الميزانية الأولية
						160 ج - برامج جديدة
						160 ب - البقي للإجتاز
						212- إقتناء العقارات
						212 أ - الميزانية الأولية
						212 ج - برامج جديدة
						212 ب - البقي للإجتاز
		28 311 452,60	18 636 900,00	236 000,00	9 438 552,60	214- إقتناء المنقولات و العتاد الكبير
		9 438 552,60	/	/	9 438 552,60	214 أ - الميزانية الأولية
		236 000,00	/	236 000,00	/	214 ج - برامج جديدة
		18 636 900,00	18 636 900,00	/	/	214 ب - البقي للإجتاز
		119 053 096,04	76 151 006,03	23 106 606,40	19 795 483,61	230- أشغال جديدة
		19 795 483,61	/	/	19 795 483,61	230 أ - الميزانية الأولية
		23 106 606,40	/	23 106 606,40	/	230 ج - برامج جديدة
		76 151 006,03	76 151 006,03	/	/	230 ب - البقي للإجتاز
		5 990 936,00	5 990 936,00	/	/	231- تصليحات كبرى
		/	/	/	/	231 أ - الميزانية الأولية
		/	/	/	/	231 ج - برامج جديدة
		5 990 936,00	5 990 936,00	/	/	231 ب - البقي للإجتاز
						260- إقتناء سندات الدولة أو المؤسسات العمومية الوطنية
		153 355 484,64	100 778 842,03	23 394 606,40	29 234 036,21	مجموع الإيرادات
		100 778 842,03	100 778 842,03	576	/	0820- قلص مرحل
		/	/	/	/	01- النقل من القسم الفرعي للإستثمار الإقتصادي
		29 234 036,21	/	/	29 234 036,21	100- الإقتطاع من إيرادات التسيير
		/	/	/	/	103- هبات و وصلها
		23 342 606,40	/	23 342 606,40	/	105- إعقات
		23 342 606,40	/	23 106 606,40	/	1050- الدولة
		/	/	/	/	1050 أ - الميزانية الأولية
		23 106 606,40	/	23 106 606,40	/	1050 ج - برامج جديدة
		/	/	/	/	1050 ب - البقي للإجتاز
		236 000,00	/	236 000,00	/	1051- الولاية
		236 000,00	/	236 000,00	/	1051 أ - الميزانية الأولية
		/	/	/	/	1051 ج - برامج جديدة
		/	/	/	/	1051 ب - البقي للإجتاز
						1052- الأموال المشتركة للتضامن
						1052 أ - الميزانية الأولية
						1052 ج - برامج جديدة
						1052 ب - البقي للإجتاز
						1059- إعقات أخرى
						1059 أ - الميزانية الأولية
						1059 ج - برامج جديدة
						1059 ب - البقي للإجتاز
						160- نتائج الإقتراحت
						160 أ - الميزانية الأولية
						160 ج - برامج جديدة
						160 ب - البقي للإجتاز
						212- التصرف في العقارات
						212 أ - الميزانية الأولية
						212 ج - برامج جديدة
						212 ب - البقي للإجتاز
						214- التصرف في المنقولات و العتاد الكبير
						214 أ - الميزانية الأولية
						214 ج - برامج جديدة
						214 ب - البقي للإجتاز
						240- تعويض طرف الكوروث
						240 أ - الميزانية الأولية
						240 ج - برامج جديدة
						240 ب - البقي للإجتاز
						260- التصرف في سندات الدولة أو المؤسسات العمومية
						0850- قلص الإيرادات

## القسم الفرعي للتجهيز العمومي عورقة أ - عمليات خارجة عن البرامج، و برامج الميزانية الأولية (معتلة أو غير معتلة)

المجموع المرحل	2020-05-214	2020-04-214	2020-03-214	2020-02-214	2020-01-214	تيسران
9 438 552,60	238 552,60	800 000,00	3 000 000,00	2 000 000,00	3 400 000,00	مجموع التطلعات
						160 - مصاد الاقتراضات
						212 - إقتناء الطائرات
						214 - إقتناء المنقولات و العتاد الكبير
9 438 552,60					3 400 000,00	2020-01-214 إقتناء حاويات النفايات
3 400 000,00					3 400 000,00	2020-02-214 إقتناء لوحات خاصة بالطاقة الشمسية
2 000 000,00				2 000 000,00		2020-03-214 إقتناء لوحات إشهارية مع الترفيم
3 000 000,00			3 000 000,00			2020-04-214 إقتناء آلة إبادة الحشرات
800 000,00		800 000,00				2020-05-214 إقتناء قارورات الحريق
238 552,60	238 552,60					230 - أشغال جديدة
						231 - تصليحات كبرى
						260 - إقتناء مصاد الدولة أو المؤسسات العمومية الوطنية
9 438 552,60	238 552,60	800 000,00	3 000 000,00	2 000 000,00	3 400 000,00	مجموع الإيرادات
						0820 - فاتض مرحل
9 438 552,60	238 552,60	800 000,00	3 000 000,00	2 000 000,00	3 400 000,00	01 - نقل من القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادي
						100 - الإقتطاع من إيرادات التسبير
						103 - هبات و وصايا
						105 - إعانات
						1050 - إعانات الدولة
						10500
						10501
						10502
						10503
						10504
						1051 - الولاية
						10510
						10511
						10512
						1052 - أموال البلدية للتضامن
						10520
						10521
						10522
						1059 - إعانات أخرى
						160 - ناتج الاقتراضات
						212 - التصرف في الطائرات
						214 - التصرف في المنقولات و العتاد الكبير
						240 - تعويض أسعار الكوارت
						0850 - فاتض الإيرادات

\* 2 | 5 \*

القسم الفرعي للتجهيز العمومي حورقة أ- عمليات خارجة عن البرامج، و برامج الميزانية الأولية (معدلة أو غير معدلة)

تبيان					
2020-11-230	2020-10-230	2020-13-230	2020-08-230	2020-06-230	المجموع المرحل
					مجموع النفقات
380 000,00	980 000,00	9 155 483,61	980 000,00	8 300 000,00	9 438 552,60
					أ 160- سداد الإقتراضات
					أ 212- إقتناء العقارات
					أ 214- إقتناء المنقولات و العتاد الكبير
					9 438 552,60
					3 400 000,00
					2 000 000,00
					3 000 000,00
					800 000,00
					238 552,60
380 000,00	980 000,00	9 115 483,61	980 000,00	8 300 000,00	أ 230- أشغال جديدة
				8 300 000,00	2020-06-230 تهيئة طريق مزغران إتجاه حاسي ماماش على مسافة 300 متر
			980 000,00		2020-08-230 ربط ممتلكات و أحياء البلدية بشبكة الكهرباء الغاز و الماء
		9 155 483,61			Aménagement urbain Réalisation 2020-13-230 de trottoir entre le CEM et lycée mazagran
	980 000,00				Réparation chaudière école 2020-10-230 bas mazagran
380 000,00					Installation et réparation des 2020-11-230 cables téléphonique
					أ 231- وصلجات كبرى
					.....
					.....
					.....
					.....
380 000,00	980 000,00	9 155 483,61	980 000,00	8 300 000,00	مجموع الإيرادات
					أ 0820- قانض مرحل
					أ 01- نقل من القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادي
380 000,00	980 000,00	9 155 483,61	980 000,00	8 300 000,00	أ 100- الإقطاع من إيرادات التسيير
					أ 103- هبات و وصايا
					أ 105- إعانات
					أ 1050- إعانات الدولة
					..... -10500
					..... -10501
					..... -10502
					..... -10503
					..... -10504
					أ 1051- الولاية
					..... -10510
					..... -10511
					..... -10512
					أ 1052- أموال البلدية للتضامن
					..... -10520
					..... -10521
					..... -10522
					أ 1059- إعانات أخرى
					أ 160- ناتج الإقتراضات
					أ 212- التصرف في العقارات
					أ 214- التصرف في المنقولات و العتاد الكبير
					أ 240- تعويض أضرار الكوارث
					الوطنية
					أ 0850- قانض الإيرادات







**\* 5 ج 1 \***  
**القسم الفرعي للتجهيز العمومي - ورقة ج - الباقي للإنجاز**

2019-19-214	2019-18-230	2020-14-230	2019-16-231	2019-15-230	الترحيل REPPORT	تبليغ
1 000 000,00	2 829 791,63	3 000 000,00	5 990 936,00	11 900 000,00	23 473 087,76	مجموع التلغيات
						ج 212- إقتناء العقارات
1 000 000,00					3 077 500,00	ج 214- إقتناء المنقولات و العتاد الكبير
1 000 000,00					/	2019-19-214 إقتناء خزانات المياه و النابيب بلاستيكية
					3 000 000,00	2019-20-214 إقتناء مكيفات هوائية لمصالح البلدية
					77 500,00	2019-15-214 إقتناء عتاد ومعدات الإعلام الآلي و لواحقه
					/	و مستلزماته لمصالح البلدية
						2019-24-214 إقتناء أبراج المراقبة
	2 829 791,63	3 000 000,00		11 900 000,00	20 395 587,76	ج 230- أشغال جديدة
		3 000 000,00		11 900 000,00	2 000 000,00	2019-15-230 تهيئة و صيانة شبكة الإنارة العمومية بصيالات
	2 829 791,63				5 946 667,76	Aménagement placette APC 2020-14-230
					80 670,00	foc anclen slage d' APC mazagran
					425 250,00	2019-18-230 دراسة و تجزئة قطع أرضية
					11 943 000,00	2019-23-230 دراسة لخدمات مسلك شبكة الصرف الصحي
						2019-25-230 عملية تنمية في إطار الديمقراطية التشاركية
						2019-27-230 دراسة و إنجاز ثلاثة أقسام توسعة بمدرسة
						بن برنو تواتي
						2019-29-230 تهيئة و إعادة تأهيل مدرسة البنات
			5 990 936,00			
			5 990 936,00			ج 231- تصليحات كبرى
						2019-16-231 إعادة تأهيل مرشاة بصيالات
1 000 000,00	2 829 791,63	3 000 000,00	5 990 936,00	11 900 000,00		ج 260- إقتناء معدات الدولة أو المؤسسات العمومية الوطنية
1 000 000,00	2 829 791,63	3 000 000,00	5 990 936,00	11 900 000,00		مجموع الإيرادات
						ج 0820- فائض مرحل
						ج 01- نقل من القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادي
						ج 100- الإقطاع من إيرادات التشغيل
						ج 103- هبات و وصايا
						ج 105- إعانات
						ج 1050- إعانات الدولة
						.....-10500
						.....-10501
						.....-10502
						.....-10503
						.....-10504
						ج 1051- الولاية
						.....-10510
						.....-10511
						.....-10512
						ج 1052- أموال البلدية للتضامن
						.....-10520
						.....-10521
						.....-10522
						ج 1059 إعانات أخرى
						ج 160- ناتج الاقتراضات
						ج 212- التصرف في العقارات
						ج 214- التصرف في المنقولات و العتاد الكبير
						ج 240- تعويض أضرار الكوارث
						وطنية
						ج 0850- فائض الإيرادات



\* 5 ب 1 \*

القسم الفرعي للتجهيز العمومي - ورقة ب - الباقي للإنجاز

2018-15-230	2019-34-230	2019-33-230	2019-32-214	2019-28-214	التحويل REPPORT	تمويل
70 606,00	10 500 000,00	5 000 000,00	3 500 000,00	1 800 000,00	69 967 047,75	مجموع الإيرادات
						ب 0820- قرض مرحل
						ب 105- إعانات (مأخرة)
						ب 160- نتائج الاقتراضات
						ب 212- اقتناء العقارات
						ب 214- اقتناء المنقولات والعتاد الكبير
			3 500 000,00	1 800 000,00	9 077 500,00	2019-28-214 تجهيز المطاعم المدرسية
			3 500 000,00	1 800 000,00	1 000 000,00	2019-32-214 اقتناء لوازم الإثارة العمومية
					4 500 000,00	2019-19-214 اقتناء غرف صحراوية
					1 577 500,00	2019-20-214 اقتناء سيارة لقيادة مكتب الصحة و النظافة
					2 000 000,00	بلدية
70 606,00	10 500 000,00	5 000 000,00			54 898 611,75	ب 230- أشغال جديدة
	10 500 000,00	5 000 000,00			13 900 000,00	2019-33-230 تهيئة و إعادة تأهيل مدرسة البنين
70 606,00						2019-34-230 دراسة و إنجاز ثلاثة أقسام توسعه بمدرسة محمد بوضواف 02
					2 910 461,63	2018-15-230 تهيئة شبكة الطرق بحي بن يحي بلقاسم (الجهة المقابلة لحي البيوض )
					1 925 250,00	2018-17-230 تهيئة و إعادة الإعتبار لمدرستي البنين و بن حسنة عائشة
					13 416 232,36	2018-18-230 توسيع شبكة الإثارة العمومية بحي بن قناب مزغان
					10 500 000,00	2018-21-230 أشغال ربط منطقة شعبة تصيرة بالماء الشروب
					3 300 000,00	2015-22-230 أشغال المسننة
					5 990 936,00	ب 231- تصنيحات كبرى
					5 990 936,00	
70 606,00	10 500 000,00	5 000 000,00	3 500 000,00	1 800 000,00		ب 260- اقتناء سندات التولة أو التوسيمات العمومية الوطنية
70 606,00	10 500 000,00	5 000 000,00	3 500 000,00	1 800 000,00		مجموع الإيرادات
						ب 0820- قرض مرحل
						ب 01- نقل من القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادي
						ب 100- الإقطاع من إيرادات التسيير
						ب 103- هبات و وصايا
						ب 105- إعانات
						ب 1050- إعانات الدولة
						10500- .....
						10501- .....
						10502- .....
						10503- .....
						10504- .....
						ب 1051- الولاية
						10510- .....
						10511- .....
						10512- .....
						ب 1052- أموال البلدية للتضامن
						10520- .....
						10521- .....
						10522- .....
						ب 1059 إعانات أخرى
						ب 160- نتائج الاقتراضات
						ب 212- التصرف في العقارات
						ب 214- التصرف في المنقولات والعتاد الكبير
						ب 240- تمويل أضراس الكوارث الوطنية
						ب 0850- قرض الإبرادات



\* 1 ج 5 \*

## القسم الفرعي للتجهيز العمومي - ورقة ج - الباقي للإنجاز

شبان	الترحيل REPPORT	230-16-2020	230-17-2020	
مجموع النفقات	99 683 699,97	595 142,06	500 000,00	
ج 212 - إقتناء العقارات				
ج 214 - إقتناء المنقولات و العتاد الكبير	18 636 900,00			
	2 800 000,00			
	8 000 000,00			
	2 648 100,00			
	5 188 800,00			
ج 230 - أشغال جديدة	595 142,06	500 000,00		
Réhabilitation divers troncon à 2020-16-230 d' assainissement a travers la commune de mazagran	18 900 000,00	595 142,06		
Réhabilitation divers troncon 2020-17-230 d' AEP à travers la commune de mazagran	19 446 667,76		500 000,00	
	2 981 067,63			
	1 983 493,00			
	16 868 959,20			
	11 229 370,40			
	3 646 305,98			
ج 231 - تصليحات كبرى	5 990 936,00			
	5 990 936,00			
ج 260 - إقتناء سندات الدولة أو المؤسسات العمومية الوطنية	99 683 699,97	595 142,06	500 000,00	
مجموع الإيرادات	99 683 699,97	595 142,06	500 000,00	
ج 0820 - فاتض مرحل				
ج 01 - نقل من القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادي				
ج 100 - الإقتطاع من إيرادات التسبير				
ج 103 - حيات و وصايا				
ج 105 - إعانات				
ج 1050 - إعانات الدولة				
..... -10500				
..... -10501				
..... -10502				
..... -10503				
..... -10504				
ج 1051 - الولاية				
..... -10510				
..... -10511				
..... -10512				
ج 1052 - أموال البلدية للتضامن				
..... -10520				
..... -10521				
..... -10522				
ج 1059 - إعانات اخرى				
ج 160 - ناتج الإقتراضات				
ج 212 - التصرف في العقارات				
ج 214 - التصرف في المنقولات و العتاد الكبير				
ج 240 - تمويل أسرار الكوارث الوطنية				
ج 0850 - فاتض الإيرادات				



**\* 5 ج 1 \***  
**القسم الفرعي للتجهيز العمومي - ورقة ج - الباقي للإنجاز**

	PCD 230-2020	PCD 230-2020	PCD 230-2019	PCD 230-2019	
	6 938 000,00	3 996 000,00	8 989 606,40	3 183 000,00	مجموع الإيرادات
					ج 212- إقتناء العقارات
					ج 214- إقتناء المنقولات و العتاد الكبير
	6 938 000,00	3 996 000,00	8 989 606,40	3 183 000,00	ج 230- أشغال جديدة
				3 183 000,00	Aménagement voirie urbaine PCD 230-2019 Sablettes Élargissement de voirie et PCD-230-2019 aménagement extérieur entre le trémie et hyproc sablettes Aménagement de la voirie PCD 230-2020 urbaine de la cité Bounoua mazagran centre Aménagement de la voirie PCD 230-2020 d'un groupe d'habitant mitoyendu chemin de fre route douare jdedid
		3 996 000,00	8 989 606,40		
	6 938 000,00				
					ج 231- تصليحات كبرى
					ج 260- إقتناء منندات الدولة أو المؤسسات العمومية الوطنية
					مجموع الإيرادات
					ج 0820- فائض مرهل
					ج 01- نقل من القسم الفرعي للاستثمار الإقتصادي
					ج 100- الإقتطاع من إيرادات التسيير
					ج 103- حبات و وصايا
	6 938 000,00	3 996 000,00	8 989 606,40	3 183 000,00	ج 105- إعانات
	6 938 000,00	3 996 000,00	8 989 606,40	3 183 000,00	ج 1050- إعانات الدولة
					..... -10500
					..... -10501
					..... -10502
					..... -10503
					..... -10504
					ج 1051- الولاية
					..... -10510
					..... -10511
					..... -10512
					ج 1052- أموال البلدية للتضامن
					..... -10520
					..... -10521
					..... -10522
					ج 1059 إعانات أخرى
					ج 160- ناتج الإقتراضات
					ج 212- التصرف في العقارات
					ج 214- التصرف في المنقولات و العتاد الكبير
					ج 240- تمويض أضرار الكوارث الوطنية
					ج 0850- فائض الإيرادات

## الملخص :

تعتبر ميزانية البلدية من أهم الوثائق التي تتجسد فيها الاستقلالية المالية للبلدية وهي عبارة عن جدول تقديرات للإيرادات و النفقات السنوية ، التي تسمح بسير مصالح البلدية و تنفيذ برنامجها للتجهيز و الاستثمار للميزانية عدة خصائص و مبادئ يجب أن تطبق أثناء إعدادها و من بينها : مبدأ السنوية ، مبدأ التخصيص ، مبدأ الشمولية . تتكون ميزانية البلدية من ميزانية أولية و أخرى إضافية مصححة للأولى ، كما يتم إعداد الحساب الإداري الذي يبين النتائج المالية للبلدية ، كل هذا بناء على الاعتمادات المفتوحة مسبقا و بتراخيصات خاصة . كما تحتوي ميزانية البلدية على قسمين : قسم التسيير و قسم التجهيز و الاستثمار و ينقسم كل قسم بدوره إلى إيرادات و نفقات . يتم إعداد ميزانية البلدية عبر مراحل محددة و إجراءات معينة ، تضبط من خلالها نفقات البلدية و إيراداتها ليتم اعتمادها بعد التصويت عليها من طرف المجلس الشعبي البلدي و المصادقة عليهما من قبل الوالي ليشرع رئيس البلدية في تنفيذها ، و يساعده في ذلك كل من الأمر بالصرف و المحاسب العمومي من احترام مبدأ الفصل بين وظيفة كل منهما .

## الكلمات المفتاحية:

1 / بلدية 2 / الإيرادات 3 / النفقات 4 / سنوية 5 / تصويت 6 /

## Résumé / abstract

The municipal budget is one of the most important documents that reflects the financial independence of the municipality and is a table of estimates of annual revenues and expenditures, which allows the functioning of the municipal interests and the implementation of its program of processing and investment for the budget, several characteristics and principles that must be applied in the preparation of these, including: The principle of the annuity, the principle of allocation, the principle of inclusiveness. The budget of the municipality consists of a preliminary budget and an additional revised budget for the first, and the administrative account is prepared showing the financial results of the municipality, all based on the pre-opened credits and with special licenses. The budget of the municipality includes two sections: The Department of the Department of the Department of the Department of the Processing and Investment, and each minister is divided in turn into income and expenditure. The municipal budget shall be prepared through specific stages and procedures, through which the municipal expenses and revenues are set to be approved after voting by the municipal people's Council and approved by the mayor so that the mayor may start implementing them. In doing so, both the issuing order and the public accountant help him to respect the principle of separating their functions.

## Mots clés / Key Words

1/Municipalit , 2 /Income, 3 / Expenses, 4/ Annual, 5/Vote, 6 Budget.